


أحمد السيد النجار\*



الاقتصاد المصري  
في العقود الثلاثة الأخيرة



---

\* باحث بمركز الدراسات الاستراتيجية بالأهرام ومدير تحرير التقرير الاقتصادي.

obeikandi.com

شهدت مصر تحولات اقتصادية كبيرة خلال الثلاثة عقود الماضية كنتيجة للتغيرات في هيكل الطبقة الحاكمة وفي البنية الاجتماعية لمصر، وكنتيجة أيضا للتغيرات في السياسات الاقتصادية العامة، وفي كفاءة الإدارات الاقتصادية. وهذه التحولات الاقتصادية تشكل في مجموعها تجسيدا للتغيرات في طبيعة النظام الاقتصادي-السياسي-الاجتماعي الحاكم في مصر. كما أنها تأثرت بالتأكيد بمجمل التطورات في الظروف الإقليمية والدولية التي تشكل الوسط التاريخي الذي يتحرك فيه ويتأثر به و"يؤثر" فيه الاقتصاد المصري. وقد انعكست هذه التحولات الاقتصادية على مؤشرات أداء الاقتصاد المصري التي تعتبر بصورة أو بأخرى حكما موضوعيا على نجاح أو فشل هذه التحولات.

### أولاً: التحول في بنية الطبقة الحاكمة

فيما بعد عام ١٩٥٢ وبالذات بعد إجراءات التأميم والتأميم، أصبحت هناك رأسمالية دولة حقيقية في مصر، حيث كان اتجاه نظام "يوليو" إلى التغيير الهيكلي للصناعة من خلال الدور المباشر للدولة، واضحا منذ الخمسينات عندما ساهمت الحكومة في مجمع الحديد والصلب بحلوان ومصنع راكتا للورق بالإسكندرية وشركة كيما للأسمدة بأسوان ومصنع نسر لإطارات السيارات. وعندما انتهت الحكومة من مرحلة التأميم للصناعة المحلية، أصبح القطاع العام هو القوة المسيطرة المسؤولة عن التنمية وأصبحت ملكية الدولة تمثل ٧٠% من الإنتاج، و ٥٠% من العمالة، و ٩٠% من جملة الاستثمارات الجديدة في قطاع الصناعة المصرية(الاقتصاد المصري في ربع قرن ١٩٥٢-١٩٧٧، دراسة تحليلية للتطورات الهيكلية، بحوث ومناقشات المؤتمر العلمي السنوي الثالث للاقتصاديين المصريين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مارس ١٩٧٨، القاهرة ص٢٦٦).

وكان من الواضح تماما أن الدولة الناصرية قد اختارت أن تقوم بالوكالة عن المجتمع بتحقيق التطور الصناعي واقتحام مجالات صناعية جديدة، ضرورة اجتماعيا وبناء قواعد لقدرة قطاع الصناعة على النمو الذاتي والتطور، وذلك بعد أن أخفقت القوى الاجتماعية المنوط بها تحقيق هذا التطوير (الرأسمالية الصناعية الخاصة والقطاع العائلي) في إنجازة فعليا.

وقد ساهم الدور المحوري المباشر للدولة في قطاع الصناعة في تحقيق طفرات هائلة في الإنتاج الصناعي المصري، كما ساهم في اقتحام مجالات صناعية جديدة. وكان النموذج الاقتصادي الناصري متطابقا إلى حد بعيد مع النموذج النظري لرأسمالية الدولة التي تسيطر على التراكم الرأسمالي وتحل محل الرأسماليين غير الموجودين أو الأضعف من أن ينجزوا تحولا رأسماليا سريعا وقويا، لتقوم هي بإدارة الإنتاج والتوزيع لتسريع النمو الاقتصادي واقتحام مجالات صناعية جديدة. ولم تتورط رأسمالية الدولة في العهد الناصري في عمليات فساد مالي مؤثرة نتيجة وجود الزعيم الراحل جمال عبد الناصر على رأس النظام، وهو رجل قادم من عالم الأساطير فيما يتعلق برفض الفساد ومكافحته، لكنه اعتمد على شخصه وعلى أجهزة تابعة للسلطة التنفيذية في مكافحة الفساد، واعتمد أيضا على أن حالة التعبئة التي كانت مصر تمر بها لمواجهة العدو الإسرائيلي المتربص بها ولتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية وما يترافق معها من منظومة قيمية إيجابية، تساعد بدورها على إيجاد مناخ غير موات لانتشار لفساد.

لكن نموذج رأسمالية الدولة ذو طابع انتقالي، إذ أنه من الحتمي تقريبا أن يتحلل إلى الرأسمالية البيروقراطية التي تعمل على الأصل العام لمصلحتها الخاصة وتتحول تدريجيا إلى طبقة مغلقة تتوارث المواقع، قبل أن تتحلل نهائيا إلى الرأسمالية الخاصة، أو إلى رأسمالية بيروقراطية جديدة تتمثل في المديرين التنفيذيين للشركات الخاصة وهي طبقة أصبحت ذات سطوة هائلة محليا وعالميا، بالذات إذا كان هذا

النموذج ينمو ويتطور في ظل نظام ديكتاتوري بوليسي مثل النظام السائد في مصر منذ الانقلاب الثوري في يوليو ١٩٥٢ وحتى الآن.

ومنذ بدء الانفتاح الاقتصادي في منتصف سبعينات القرن العشرين وحتى الآن، تم فتح المجال تدريجيا أمام الرأسمالية التقليدية للعمل في كافة مجالات النشاط الاقتصادي. ونظرا لأن الطبقة الرأسمالية الكبيرة التي كانت تعمل في النشاط الاقتصادي المشروع قد تعرضت لضربة كبيرة في الستينات بسبب إجراءات التأميم بما قضي عليها وعلى ثقافة الاستثمار ذي الطابع الاستمراري القائم على توسيع السوق والقبول بمعدلات ربح معتدلة، فإن الفئة الرأسمالية التي كان لديها تراكم وكانت جاهزة بالفعل للمشاركة في النشاط الاقتصادي بعد الانفتاح، كانت تتمثل في القادمين من عالم الاقتصاد الأسود الذين يعملون في مجالات الاتجار بالأثار والمخدرات والعملات والسلاح والأعمال المنافية للأداب والسطو والفاستدين من كبار موظفي الدولة، وكلهم لم يتضرروا من إجراءات التأميم لأنهم ببساطة يعملون خارج إطار القانون. وقد جاءت تلك الفئة وهي محملة بثقافة "الخبطة" السائدة في عالم الاقتصاد الأسود، والتي تعودت أيضا على تحقيق معدلات ربح بالغة الارتفاع في النشاطات غير المشروعة، فحاولت نقلها للنشاطات الاقتصادية المشروعة التي دخلت فيها، رغم أن المبالغة في معدلات الربح تؤدي إلى تقييد السوق وإطلاق التضخم وإحداث ركود طويل الأجل في الاقتصاد.

ومن ناحية أخرى شكلت عملية منح الأراضي الزراعية وأراضي البناء المملوكة للدولة، لبعض رجال الأعمال من القطاع الخاص بأسعار منخفضة للغاية تمكنهم من الاتجار فيها وتحقيق أرباح طائلة، بصورة ارتبطت غالبا باستغلال النفوذ السياسي أو دفع عمولات ضخمة، وترسية العقود بالأمر المباشر أو بالتواطؤ بين بعض رجال الأعمال وبعض القيادات البيروقراطية الفاسدة، آلية رئيسية لتشكيل طبقة رأسمالية تقليدية مرتبطة بالولاء للرأسمالية البيروقراطية الحاكمة ولا تملك

تاريخاً من العمل والإنتاج والتقاليد الاستثمارية، بل تملك علاقات فاسدة وثقافة أكثر فساداً من الصعب الانطلاق منها لبناء أي نهوض اقتصادي حقيقي.

أما الرأسمالية الزراعية التي تعد شريحة مهمة في الرأسمالية المصرية المالكة والحاكمة فإنها تمكنت خلال الربع قرن الأخير من تحقيق انتعاشة كبيرة من خلال التخصص في الزراعات الأعلى قيمة مثل الخضر والفاكهة خاصة بعد إلغاء الدورة الزراعية وعدم وجود رقابة فعالة على التزام المنتجين الزراعيين بالاعتبارات الصحية مما مكنها من استخدام مبيدات ومنشطات هرمونية أدت إلى زيادة الإنتاج بصورة هائلة وتسببت بالمقابل في حدوث كوارث صحية في مصر. كما أنها استردت الكثير من نفوذها القديم من خلال لجوء الكثيرين من رموز البيروقراطية الحاكمة إلى استثمار أموالهم في مجال الزراعة خاصة في الأراضي الجديدة أو المستصلحة من قبل الدولة والتي لا توجد حدود قصوى للملكية فيها، وهي سمة تتكرر عادة في البلدان الأقل تطوراً والتي تفتقد للثقافة الاستثمارية، حيث تتركز الاستثمارات في مجالات الأراضي الزراعية والعقارات والتجارة، بينما يشكل الاستثمار الصناعي العلامة الرئيسية على الاقتصادات الناهضة ويضاف إليه الاستثمارات في الخدمات عالية التقنية في الاقتصادات المتقدمة.

وبالرغم من أن الرئيس السابق محمد أنور السادات قد بدأ مبكراً في نزع المكاسب التي حصل عليها فقراء ومتوسطي الفلاحين، إلا أن هذا الأمر استمر بشكل تدريجي في الربع قرن الأخير ووصل ذروته بالتراجع عن الإصلاح الزراعي، في واحدة من الحالات النادرة لهذا التراجع في العالم بأسره. وكان هذا التراجع قد تمثل في القانون ٩٦ لعام ١٩٩٢.

والحقيقة أن هذه القضية حظيت باهتمام كبير بالفعل في العقد الأخير من القرن العشرين لأنها مست حياة عدة ملايين من البشر منهم سبعة ملايين هم عائلات المستأجرين إضافة إلى عائلات المؤجرين، كما أن هذه القضية شكلت اختباراً

تاريخياً لكيفية إدارة الدولة والمجتمع لعملية التحول الاقتصادي، ولكيفية التفاعل مع آثاره الاجتماعية - السياسية - الاقتصادية بشكل يساعد على تحقيق الاتساق الاقتصادي في المجتمع ويحافظ في الوقت ذاته على تماسك البناء الاجتماعي وتطوره وعلى جعل التفاعلات السياسية بين البشر في اتجاه تطوير النظام السياسي حتى يصبح أكثر ديمقراطية وعدالة بدلاً من التمرد عليه والعمل على تخريبه.

ولعل أكثر الأشياء الصادمة عند النظر إلى ما جرى بشأن تطبيق القانون ٩٦ لسنة ١٩٩٢ هو سيادة المنطق الأمني والبوليسي لدى الدولة في معالجة رفض المستأجرين للقانون. ويعتبر أهم نص في القانون ٩٦ لسنة ١٩٩٢ هو ذلك المتعلق بانتهاء عقود إيجار الأراضي الزراعية نقداً أو مزارعة بانتهاء السنة الزراعية ١٩٩٧/٩٦ ما لم يتفق المؤجر والمستأجر على غير ذلك، وهو ما أجبر المستأجرين للأراضي الزراعية في مصر على إخلائها في أكتوبر ١٩٩٧. وهذا النص المحوري في المشروع هو السبب الرئيسي للتفاعلات الاجتماعية بشأنه. وبلي هذا النص في الأهمية، رفع القيمة الإيجارية إلى ٢٢ مثل الضريبة على الأراضي بدلاً من الوضع القديم حيث كانت تلك القيمة الإيجارية سبع أمثال الضريبة على الأراضي، علماً بأن هذه الضريبة تتراوح بين ١٨، ٣١ جنيهاً على الفدان الواحد. وهذا يعني أن القيمة الإيجارية للفدان الواحد قد ارتفعت فوراً إلى ثلاثة أضعاف القيمة الإيجارية القديمة، كما أصبحت تتحرك بشكل حر بناء على العلاقة بين العرض الذي تتحكم فيه الرأسمالية الزراعية وبين الطلب من الفلاحين الفقراء الذين لا يعرفون غير الزراعة مهنة لهم.

وقد أظهرت الدولة إصراراً صارماً على تطبيق القانون واعتمدت المنطق الأمني في مواجهة أي معارضة له. وقد تجسد ذلك في اعتقال مئات الفلاحين المستأجرين الذين شاركوا في أعمال الاحتجاج على القانون في مختلف محافظات مصر، بل إن بعض المستأجرين المشاركين في الاحتجاجات سقطوا قتلى في

محافظة المنيا بعد تبادل إطلاق النيران بين قوات الأمن والمشاركين فى الاحتجاجات المعارضة للقانون كما قامت وزارة الداخلية باعتقال بعض قيادات الأحزاب المعارضة للقانون بالذات من أحزاب التجمع والناصرى والعمل وتم توجيه عدة تهم إليهم من ضمنها الإرهاب، وهو أمر يهز مصداقية الدولة لدى مقاومة أى إرهاب حقيقى، لأن ما جرى من رفض أو مقاومة للقانون يمكن توصيفه سياسياً واجتماعياً بصفات متعددة وفقاً لموقف كل طرف، لكن هذه التوصيفات لا يمكن أن يكون الإرهاب من بينها.

وكان السلوك الأمنى الرسمى فى مواجهة معارضى القانون، على درجة من الشدة لا تلائم التعامل مع مثل هذه القضية التى تمس حياة ملايين البشر ومورد رزقهم بما يتطلب التعامل مع كل التفاعلات بشأنها بدرجة عالية من التفهم، وإنما تعبر عن سطوة الرأسمالية البيروقراطية-الزراعية وغلظة المنطق البوليسى الذى تعتمده فى مواجهة معارضيها.

وضمن المميزات التى حصلت عليها الرأسمالية الزراعية التى ينتمى قسم كبير منها إلى البيروقراطية الحاكمة، ألقى قانون الضرائب الجديد أرباح منشآت استصلاح واستزراع الأراضى وإنتاج الدواجن والنحل وتربية الماشية وتسمينها ومصائد الأسماك ومراكب الصيد لمدة ١٠ سنوات من بدء النشاط.

ويمكن القول إجمالاً أن التحولات فى بنية الطبقة الحاكمة أنتجت فى النهاية مسخ "رأسمالي" يأخذ من الرأسمالية كل ما هو فى مصلحة الطبقة العليا بتكوينها الخاص والمشوه دون أن يلتزم بثوابت رأسمالية مثل احترام القانون الذى وضعته هي نفسها من خلال أجهزة النظام الذى يعبر عنها، والمساواة بين الجميع أمامه بغض النظر عن مواقعهم فى السلطة، ووضع نظام للأجور يوفر حداً أدنى من مستوى معيشي للعاملين يمكنهم من إعادة إنتاج قوة العمل على الأقل، والالتزام بقاعدة العلم المتزامن بظروف السوق التى تم تدميرها بعودة سيطرة رأس المال على

الحكم ومراكز صناعة القرار. ومثل هذا المسخ "الرأسمالي" من الصعب أن يقود عملية تنمية حقيقية، وأقصى ما يمكن أن يفعله هو بيع ما بنته الحكومات والأجيال السابقة من خلال عملية الخصخصة التي تعد عملية الفساد الأكبر في مصر على مدار تاريخها الطويل، وبيع أرض مصر لتمويل الإنفاق الجاري المتحيز طبقا لتغطية فشل الحكومات المتعاقبة في حفز النشاط الاقتصادي العام والخاص بما يؤدي إلى توفير الإيرادات العامة الكافية لتمويل الإنفاق العام، وإهدار الموارد الطبيعية بأبخس الأثمان حتى لمصلحة العدو الصهيوني ثمنا لدعمه للنظام القائم توفير التأييد الأمريكي لاستمراره.

## ثانيا: السياسات الاقتصادية في العقود الثلاثة الأخيرة وآثارها الاقتصادية والاجتماعية

تعتبر سياسات التحول الانتقائي نحو اقتصاد السوق الرأسمالي والتي تأخذ ما يلائم الطبقة الحاكمة الفاسدة بكل روافدها دون أن تأخذ بباقي عناصر اقتصاد السوق بالذات ما يتعلق بالحريات وبحقوق الفقراء والعاطلين والمساواة بين الجميع أمام القانون... تعتبر هذه السياسات هي الإطار العام للسياسات الاقتصادية لنظام مبارك التي يتشكل الجانب الأعظم منها من السياسات التي طلبتها أو أملتها الدول الدانئة وصندوق النقد الدولي على نظام الحكم الذي كبل مصر بديون خارجية هائلة بلغت نحو ٥٠ مليار دولار في عام ١٩٨٨، ولم يتمكن من التخلص منها إلا بمقايضة هذه الديون بموقف الحكومة المصرية المشارك في التحالف المضاد للعراق في حرب عام ١٩٩١، وأيضا بتطبيق أغلب ما طلبته الدول الدانئة من سياسات اقتصادية-اجتماعية متحيزة ضد الفقراء والطبقة الوسطى، بغض النظر عن ملائمتها لمتطلبات التنمية في مصر، وزاد على ذلك ضعف كفاءة وفساد التطبيق لهذه السياسات التي

كان من الممكن أن تنتج وضعاً أفضل بكثير لو كان هناك نظام سياسي-اقتصادي أعلى كفاءة وأقل فساداً.

وإذا كان تقليص دور الدولة بكل ما يعنيه من خروجها من عمليات الاستثمار المباشر في الصناعة والزراعة والاكتفاء بتطوير البنية الأساسية وتحرير سعر وسوق الصرف وخصخصة القطاع العام هي الملامح الرئيسية للسياسات الاقتصادية لنظام مبارك منذ عقدين تقريباً، فإن القوانين والقرارات الاقتصادية التي صدرت في ظل حكومة أحمد نظيف، تؤكد على طبيعة هذا النظام وسياساته الاقتصادية الموجهة لخدمة الطبقة الرأسمالية الكبيرة المحلية والأجنبية على حساب الطبقة الوسطى والفقراء، وهو ما يمكن إدراكه من قراءة تحليلية ونقدية لقوانين الضرائب وحماية المنافسة ومنع الاحتكار ومن التخفيضات الجمركية.

### ١- قانون الضرائب.. تحول جوهري لصالح الطبقة العليا

شكل قانون الضرائب القديم، مادة دائمة للجدل، ليس لأنه كان يفرض معدلات مرتفعة نسبياً للضريبة، لكن لأن غالبية شركات القطاع الخاص تتفنن في التحايل عليه بالتعاون مع العديد من شركات المحاسبة بإظهار نتائج أعمال تلك الشركات محدودة الأرباح أو خاسرة حتى لا تدفع ضرائب للدولة، بحيث أن حصيلة الضرائب كانت دائماً أقل مما يجب. وكان هناك تهرب ضريبي سنوي في حدود ١٨ مليار جنيه حسب وزير المالية السابق، لذا فإن تعديل معدلات الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية بالذات، مع وضع ضوابط صارمة لتحصيلها، ووضع ضوابط قوية لمنع نشوء الفساد على تخوم العلاقة بين الجهاز الضريبي وبين الممولين من القطاع الخاص، كان أمراً حيويًا لرفع كفاءة النظام الضريبي ولرفع حصة الطبقة العليا من مدفوعات الضرائب، ولإنهاء الوضع المقلوب الذي تقوم فيه الطبقة الوسطى بدفع الجانب الأعظم من الضرائب على الدخل والأرباح نظراً لأن دخول

الشريحة الرئيسية منها والمتمثلة في الرواتب والأرباح التي تتلقاها من المؤسسات العامة والجهاز الحكومي والمؤسسات الخاصة التي تعمل فيها، أو حتى مشروعاتها الصغيرة، تمثل أوعية ضريبية واضحة يمكن اقتطاع الضرائب منها من المنبع بسهولة.

وبعد تعيين حكومة جديدة في عام ٢٠٠٤، أعلنت مشروعها لإصدار قانون جديد ينطوي على تغييرات مهمة في السياسة الضريبية. وفي هذا القانون الجديد تم رفع حد الإعفاء الضريبي إلى ٥ آلاف جنيه مصري في العام (المادة ٧)، يضاف إليها أربعة آلاف أخرى (المادة ١٣)، ليصبح حد الإعفاء هو ٩ آلاف جنيه، بعد أن كان المقترح في البداية هو أن تكون الدخول المعفاة من الضرائب هي تلك التي تقل عن ٥ آلاف جنيه في العام. وفيما بين حد الإعفاء الضريبي وبين الدخول التي تبلغ ٢٠ ألف في العام يكون معدل الضريبة ١٠%، بينما يبلغ المعدل ١٥% على الدخول التي تتراوح بين ٢٠ ألف و ٤٠ ألف جنيه في العام. أما الدخول التي تزيد عن ٤٠ ألف في العام فتفرض عليها ضريبة بمعدل ٢٠%. ويتم في مشروع القانون الجديد، المساواة بين شركات الأشخاص وشركات الأموال في معدل الضريبة البالغ ٢٠% على الأرباح التجارية والصناعية التي تتجاوز ٤٠ ألف جنيه في العام، وذلك بدلا من القانون القديم الذي كان يجعل الحد الأقصى للضريبة على شركات الأشخاص هو ٣٢%، والحد الأقصى للضريبة على شركات الأموال ٤٢%.

كما أبقى مشروع القانون الجديد، كل الأوعية الادخارية من الضرائب، وأبقى أرباح الاستثمارات في الأسهم والسندات من الضرائب، وأبقى مشروعات جهاز الخدمة الوطنية بوزارة الدفاع من الضرائب كلية، وأبقى أرباح منشآت استصلاح واستزراع الأراضي وإنتاج الدواجن والنحل وتربية الماشية وتسمينها ومصائد الأسماك ومراكب الصيد لمدة ١٠ سنوات من بدء النشاط، كما أبقى

المشروعات الممولة من الصندوق الاجتماعي لمدة ٥ سنوات. وبالمقابل فإن مشروع قانون الضرائب الجديد ألغى الإعفاءات على الاستثمار المباشر، وفرض الضرائب على الدخل الذي يحققه أصحاب حقوق الملكية الفكرية وعلى إيرادات المهن الحرة التي منحها إعفاء مدته ٣ سنوات عند بدء النشاط لمن يبدأون مزاولة المهنة بعد تخرجهم مباشرة لغاية ١٤ عاما من تاريخ التخرج، وتخفيض مدة الإعفاء إلى سنة واحدة فقط لمن يبدأون مزاولة المهنة بعد ١٥ عاما من التخرج.

ويمكن القول أن رفع الحد الأدنى للإعفاء الضريبي، شكل توجهها إيجابيا في هذا القانون، نظرا لأن ارتفاع تكاليف المعيشة جعل الدخول الضرورية لمواجهة الحد الأدنى من متطلبات المعيشة أعلى كثيرا من الـ ٥ آلاف جنيه أو حتى الـ ٩ آلاف جنيه في العام التي تم إقرارها. كما أن إلغاء الإعفاءات على الاستثمار، شكل بدوره أمرا إيجابيا، لأن تلك الإعفاءات لم تكن تشكل أي حافز للاستثمارات الأجنبية التي كانت تضطر لدفع الضرائب في بلدانها طالما أنها معفاة من الضرائب في مصر، فضلا عن أن تلك الإعفاءات كانت تركز حالة ضعف الإحساس بالمسئولية الاجتماعية لدى الطبقة الرأسمالية التقليدية المصرية. كما أن المهم في حفز الاستثمارات الأجنبية والمحلية، هو تطوير شفافية وحوافز السوق المتمثلة في مكافحة الفساد المستشري في مصر، والقضاء على التعقيدات البيروقراطية المعطلة للأعمال والتي تفتح بابا ملكيا للفساد، وضبط المواصفات القياسية، وحماية حقوق الملكية الفكرية، ووجود طلب فعال ونشط، ووجود بنية أساسية متطورة ومرتبطة بالأسواق الخارجية، ووجود قوة عمل مدربة ومتنوعة المهارات، ووجود دورة من النمو والازدهار الاقتصادي، وتمتع الدولة بعلاقات اقتصادية خارجية حرة وواسعة النطاق. أما الحوافز المالية فإنها آخر ما يفكر فيه المستثمر الحقيقي.

أما إعفاء أرباح الأسهم والسندات من الضرائب، فإنه غير منطقي لأنه يشجع على سرعة وسخونة حركة الأموال في البورصة، أو بمعنى آخر يشجع على تصعيد

المضاربة فيها، كما أنه يعتبر تحيزا لهذا النوع من الاستثمار غير المباشر الذي يقوده المغامرون وينتشر فيه الطفيليين ممن يكونون على استعداد لتدمير استقرار الاقتصاد لتحقيق أرباح استثنائية.

أما الإعفاءات المقدمة للأسماوية العاملة في مجال الزراعة والصيد لمدة ١٠ سنوات، فإنها منطقية في بعض الجوانب وخالية من المنطق في جوانب أخرى، فإعفاء مشروعات الاستصلاح والاستزراع تعتبر منطقية بالنظر إلى الوقت الذي تستغرقه الأراضي المستصلحة حديثا حتى تحقق مستويات معقولة من الإنتاجية والعائد، بشرط أن تكون الشركة القائمة بالاستصلاح والاستزراع، هي نفسها التي تقوم بعمل البنية الأساسية التي تخدم مشروعاتها، ولذلك لا يصح تطبيق هذا الإعفاء في مشروعات توشكي وسيناء، لأن الدولة هي التي قامت بمد مياه النيل لتلك المناطق، ولو كان المستثمرون هم الذين حفروا آبارا للمياه الجوفية لري أراضيهم لكان لهم الحق في الإعفاء. أما إعفاء مشروعات تسمين الماشية والدواجن، فإنه غير منطقي على الإطلاق ويجسد قوة أصحاب المصالح في هذا القطاع والتي مكنتهم من الحصول على امتياز لا يستحقونه، سواء لأنه يبيعون اللحوم بأسعار تنطوي على درجة عالية من الاستغلال للمستهلكين لتحقيق أرباح بالغة الارتفاع، أو لأنهم أقرب لعمليات التجميع لأنهم يعتمدون في عمليات التسمين على عليقة لا ينتجونها ومستوردة في الغالب.

أما فرض الضرائب على المهن الحرة وقصر فترة الإعفاء على ٣ سنوات من بدء مزاولة المهنة، تختصر إلى سنة واحدة إذا بدأت مزاولة المهنة بعد ١٥ عاما من التخرج، فإنه ينطوي على قهر حقيقي لقلب الطبقة الوسطى وهو المهنيين وبالذات الأطباء والمحامين والمهندسين، والذين كانوا بحاجة إلى زيادة فترة الإعفاء إلى عشر سنوات حتى تستطيع مكاتبهم أو عياداتهم بناء أسس قوية للاستمرار والتوسع.

أما توسيع نطاق الشرائح الضريبية في المشروع الجديد، فإنه جاء على حساب اعتبارات العدالة إلى حد كبير، ولعل أسوأ ما في القانون الجديد هو توحيد معدل الضريبة لمن يصل دخلهم إلى ٤٠ ألف جنيه في العام فأكثر، لأنه يساوي في العبء الضريبي بين صغار المستثمرين من أصحاب المشروعات الصغيرة والموظفين الذين يحققون هذا الدخل، وبين الرأسمالية الكبيرة المحلية والأجنبية من مالكي المشروعات الضخمة والذين يمكن أن تصل أرباحهم إلى عشرات أو مئات الملايين من الجنيهات أو أكثر، وهو أمر غير عادل على الإطلاق، وكان من الضروري أن يتم الاسترشاد في هذا الصدد بالنظم الضريبية المتوازنة والمعمول بها في البلدان الرأسمالية الصناعية المتقدمة التي تفرض في غالبيتها الساحة معدلات ضريبية أعلى كثيرا على الشرائح العليا من الدخل، باعتبار أن ذلك يمثل حق المجتمع عليهم، وباعتبار أنهم يستفيدون من الإنفاق العام على البنية الأساسية والخدمات الإنتاجية بأكثر بمئات أو آلاف المرات من المواطنين العاديين من أبناء الطبقة الوسطى أو من أصحاب المشروعات الصغيرة.

وهذا الجانب في قانون الضرائب الحالي في مصر، أي توحيد معدل الضريبة لمن تبلغ أرباحهم ٤٠ ألف جنيه فأكثر في العام، يشكل انحيازاً واضحاً للطبقة الرأسمالية والأثرياء على حساب الطبقة الوسطى، إذ كيف يتساوى معدل الضريبة على من يبلغ دخله ٤٠ ألف جنيه في العام مع المعدل الذي سيفرض على من تبلغ أرباحه عشرات أو مئات الملايين في العام؟!

كذلك فإن القانون الجديد لم يعط أي ميزة ضريبية للمشروعات حسب تشغيلها للعمالة، وبالذات للمشروعات الصغيرة التي تعمل في مجالات، أو تستخدم تقنيات كثيفة العمالة عادة وتساهم بالتالي في تخفيض معدل البطالة، وكان من الضروري إعطاء ميزات ضريبية لتشجيع الشركات الصغيرة والكبيرة على تشغيل العمالة كإحدى آليات استيعاب قوة العمل وتقليل البطالة في مصر.

## ٢- حماية المنافسة ومنع الاحتكار.. قانون ضعيف وتطبيق أضعف

يعد قانون منع الاحتكار واحداً من أكثر القوانين التي استغرقت وقتاً طويلاً قبل إصدارها، حيث عملت قوى الاحتكار على عرقلة صدور القانون لسنوات طويلة تقارب العقد من الزمن، وعملت على أن يصدر بالصورة التي صدر عليها والتي لا تلبى احتياجات منع الاحتكار وحماية صغار المنتجين وجموع المستهلكين من كبار المحتكرين.

وكان المشروع الحكومي الأولي قد حدد الوضع الاحتكاري بسيطرة منتج واحد على ٣٥% من إنتاج أي سلعة أو خدمة، وهو ما يضع عدداً كبيراً من الشركات الكبيرة في العديد من المجالات الصناعية والخدمية ضمن الشركات التي تتمتع بوضع احتكاري. وعند عرض المشروع على مجلس الشعب، أصبحت نسبة الـ ٣٥% التي يسيطر عليها أي منتج، هي مجرد نسبة تستوجب وضع هذا المنتج تحت الملاحظة والتحري، وحينما يتجاوز نسبة الـ ٦٥%، يصبح الوضع الاحتكاري مؤكداً، فتتم ملاحظته حتى لا يسيء استخدام وضعه الاحتكاري، بمعنى أنه لا تتخذ أي إجراءات ضده، إلا عندما ترى الحكومة أنه يتخذ إجراءات ذات طابع احتكاري تسبب ضرراً للمنتجين الآخرين والمستهلكين. وبعد مناقشات الأعضاء حول هذا الجانب، تمت العودة إلى نسبة الـ ٣٥% كحد للاحتكار الذي لا يعتبر ضاراً أو موضع مساءلة، طالما أن الحكومة ترى أن المحتكر لم يسيء استخدام وضعه الاحتكاري للإضرار بالمستهلكين وبمنافسيه، أو على حد تعبير وزير المالية فإن العبرة بالسلوك أما الممارسات الاحتكارية غير الضارة فلا غبار عليها. وقد أشار وزير المالية إلى استثناء قطاعي النقل والاتصالات من النصوص المتعلقة بالاحتكار، بدعوى أن هناك رقابة على هذين القطاعين!

أما عندما يتأكد تمتع أي منتج بوضع احتكاري، وتتأكد ممارسته لسلوكيات احتكارية ضارة، فإنه لا يجوز رفع الدعوى الجنائية أو اتخاذ أي إجراءات لمواجهة

ذلك، إلا بطلب كتابي من الوزير المختص أو من يفوضه، والذين يجوز لهما التصالح في أي من تلك المخالفات قبل صدور حكم بشأنها. وتتمثل العقوبة التي توقع على المحكرين في حالة الإحالة للقضاء بمعرفة الوزير المختص أو من يفوضه، والتي أقرت في النص الأصلي الذي صدر عام ٢٠٠٥، في الغرامة التي تتراوح بين ٣٠ ألف جنيه كحد أدنى، وبين ١٠ ملايين جنيه كحد أقصى، كما يجوز الحكم بمصادرة السلع محل النشاط الاحتكاري المخالف، أو الغرامة بنفس قيمة هذه السلع. وفي حالة التصالح من قبل الوزير المختص أو من يفوضه قبل صدور الحكم، فإن ذلك يكون مقابل أداء مبلغ للجهاز لا يقل عن مثلي الحد الأدنى للغرامة ولا يجاوز مثلي حدها الأقصى.

ويمول جهاز حماية المنافسة ومنع الاحتكار من المخصصات التي تخصصها الموازنة العامة للدولة له، ومن المنح والهبات الداخلية والخارجية من الجهات التي لا تستهدف الربح، ويحظر عليه تلقي المنح من الجهات الداخلية والخارجية التي تقوم بنشاط معين. كما يحظر على العاملين في الجهاز، القيام بأي عمل لمدة عامين من تاريخ تركهم للخدمة، لدى الأشخاص الذين خضعوا للفحص أو الخاضعين له في ذلك التاريخ.

ومع الممارسة العملية ثبت أن قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار الذي صدر عام ٢٠٠٥، كانت به هناك ثغرات كبيرة وأن قوى الاحتكار المستغل التي عملت طويلا على عرقلة صدوره، قد نجحت في جعله يصدر في النهاية بالصورة التي لا تلبي احتياجات حماية المنافسة ومنع الاحتكار وحماية صغار المنتجين وجموع المستهلكين، من كبار المحكرين. وخلال عام ٢٠٠٨، طرحت تعديلات مهمة لهذا القانون، وبعد جدل برلماني وسياسي وإعلامي حول تلك التعديلات، تم إقرار عدد من التعديلات الجديدة لقانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار. ومن المهم تحليل هذه التعديلات لنرى هل أضافت للقانون المزيد من القوة والقدرة على مكافحة

الاحتكار وحماية المنافسة، أم أنها أضعفت قوته وقدرته في هذا الصدد باعتبار أن هذا القانون بعد تعديله سيظل مؤثرا في مسار قضية انتشار الاحتكارات الإنتاجية والتجارية في مصر إلى ان يتم تغييره مستقبلا...

١- لم يقدم التعديل علاجا للخلل الجوهري في القانون القديم والمتمثل في أن السلطة التنفيذية هي التي تقوم بتشكيل الجهاز الذي يتبعها كلية، حيث تنص المادة ١١ على أنه يتبع الوزير المختص. وكان تشكيل الجهاز منذ تأسيسه فعليا قد جاء حكوميا وليس قوميا، وانطوي على حالة من التحيز السياسي والأيدولوجي حيث جاء بالأساس من المركز المصري للدراسات الذي يتبنى الأفكار الاقتصادية الأكثر يمينية حتى بالمقارنة بما هو سائد في الإدارة اليمينية الأمريكية، واقتصر على المرتبطين بالمجموعة الاقتصادية في الحكومة بنزوعها اليميني المتشدد. ولغرض فعالية الجهاز فإنه ينبغي أن يكون مستقلا ويصدر بتشكيله قرار من السلطة التشريعية، ويمثل فيه بحكم القانون، الخبراء من الأحزاب المختلفة أو الذين ترشحهم الأحزاب المختلفة الممثلة في البرلمان على الأقل، ويكون أعضاء الجهاز محصنين ضد العزل من خارج الجهاز خلال فترة وجودهم فيه التي ينبغي ألا تزيد على ٥ سنوات غير قابلة للتجديد نهائيا. ويتخذ الجهاز عقوبات العزل والغرامة والإحالة للقضاء لتلقي العقوبة الجنائية ضد أي عضو فيه في حالة واحدة هي إفشاء الأسرار التي حصل عليها العضو بحكم عضويته في الجهاز، واستغلال الوجود داخل الجهاز في الترشح

٢- لم يمس التعديل، ما نص عليه القانون القديم من أنه لا يتم اتخاذ أي إجراءات ضد المحكر إلا عندما ترى الحكومة أنه يتخذ إجراءات ذات طابع احتكاري تسبب ضررا للمنتجين الآخرين والمستهلكين. وهذا جعل جهاز حماية المنافسة ومنع الاحتكار فاقدا للاستقلالية تماما، وممنوع فعليا من إتخاذ أي إجراءات، إلا عندما تسمح الحكومة بذلك. وبالتالي فإنه في حالة وجود المنتج او المستورد المحكر في مركز صنع القرار المؤثر في تشكيل الحكومة نفسها، فإن تحريك

الحكومة للدعوة ضده لن يكون واردا. وإذا تم تحت الضغوط المجتمعية فإنه سيكون تحريكا شكليا.

٣- كان القانون القديم ينص على أن العقوبة التي توقع على المحتكرين في حالة الإحالة للقضاء بمعرفة الوزير المختص أو من يفوضه، تتمثل في الغرامة التي تتراوح بين ٣٠ ألف جنيه كحد أدنى، وبين ١٠ ملايين جنيه كحد أقصى كما يجوز الحكم بمصادرة السلع محل النشاط الاحتكاري المخالف، أو الغرامة بنفس قيمة هذه السلع. وفي حالة التصالح من قبل الوزير المختص أو من يفوضه قبل صدور الحكم، فإن ذلك يكون مقابل أداء مبلغ للجهاز لا يقل عن مثلي الحد الأدنى للغرامة ولا يجاوز مثلي حدها الأقصى. وأدى التعديل الذي أجري على القانون في عام ٢٠٠٨، إلى رفع الحد الأدنى للغرامة إلى ١٠٠ ألف جنيه، ورفع الحد الأقصى لها إلى ٣٠٠ مليون جنيه، أو ١٠% من قيمة مبيعات المنتج محل المخالفة أيهما أكبر، وتضاعف الغرامة بحديها في حالة عودة المحتكر لممارساته الاحتكارية الضارة. ورغم أن رفع الحدين الأدنى والأقصى للغرامة هو اتجاه إيجابي، إلا أنه غير كاف بالمرّة، لأن المحتكر الذي يحقق من الاحتكار أرباحا استثنائية قيمتها أضعاف الحد الأقصى للغرامة، لن تردعه هذه الغرامة. أما نسبة الـ ١٠% المحددة كسقف للغرامة، فإنها لا تشكل بدورها ردعا حقيقيا للمحتكرين، إذا كانت الزيادة الاحتكارية الاستغلالية في سعر السلعة محل الاحتكار، تزيد عن نسبة الـ ١٠% المذكورة. والواقع أن الأرباح الاستثنائية الاستغلالية للمحتكرين تبلغ أضعاف هذه النسبة في صناعتي الأسمنت والأسمدة حتى الآن، وفي صناعة الحديد قبل فتح باب الاستيراد، وفي مجال استيراد السلع الغذائية التي يحتكرها حفنة من المستوردين المستغلين الذين لم ينقلوا للمستهلك المصري ميزات انخفاض أسعار تلك السلع في الأسواق العالمية، بل استأثروا بها لأنفسهم، وكذلك الأمر في العديد من السلع المستوردة التي يحتكر استيرادها شخص واحد أو مجموعة من المستوردين الذين ينسقون فيما بينهم بصورة احتكارية ضارة

بالمستهلكين. وفي صناعة الأسمنت على سبيل المثال التي كانت مملوكة للدولة بصورة أساسية قبل بيع الشركات العامة للأجانب، تتراوح تكلفة الطن بعد الزيادة الهزيلة في رسوم استغلال المحاجر، بين ١٨٠، ٢١٠ جنيهاً. مما يعني أن بيع الطن بسعر ٦٥٠ جنيهاً يحقق ربحاً يزيد عن ٢٣٣% للمنتج، منها نسبة ٢٥% كحد أقصى يمكن اعتبارها أرباحاً مقبولة في ظل مستويات التضخم الراهنة، والباقي أرباحاً احتكارية. أما السعر العادل فإنه لا يزيد عن ٢٥٠ جنيهاً للطن، علماً بأن مصر أصبحت ضمن كبار منتجي الأسمنت، حيث تنتج نحو ٣٩,٥ مليون طن منها ٣٦,١ مليون طن تنتجها الشركات المملوكة للقطاع الخاص الأجنبي أساساً وهي شركات بيعت له من الدولة، ونحو ٣,٤ مليون طن تنتجها الشركة الباقية في حوزة الحكومة وهي الشركة القومية للأسمنت التي تشارك هي الأخرى في استغلال المستهلكين ببيع إنتاجها بأسعار لا علاقة لها بمستويات التكلفة، متذرة بأن تلك هي الأسعار السائدة في السوق، متناسية أنها أسعار احتكارية، وأن مسؤولية الدولة تفرض عليها مكافحة تلك الأسعار بدلاً من المشاركة في استغلال المستهلك. وكانت أسعار الأسمنت قد ارتفعت من ١١٠ جنيهاً للطن عام ٢٠٠٢، إلى ١٣٠ جنيهاً للطن عام ٢٠٠٣، ثم إلى ٢٨٠ جنيهاً للطن عام ٢٠٠٤، قبل أن يتجاوز سعر الطن مستوى ٣٠٠ جنيهاً عام ٢٠٠٥، ثم تجاوز ٣٥٠ جنيهاً في عام ٢٠٠٦، وتجاوز ٤٥٠ جنيهاً عام ٢٠٠٧، وتجاوز مستوى ٥٠٠ جنيهاً في نهاية عام ٢٠٠٨، قبل أن يحقق قفزات قياسية وصلت به إلى ٧٥٠ جنيهاً تسليم المستهلك في بعض الأوقات في عام ٢٠٠٩. وهذه الأسعار ليست مسؤولية الموزعين كما حاولت الشركات أو حتى بعض المسؤولين أن يصوروا الأمر، بل هي مسؤولية الشركات أولاً حيث يخرج الأسمنت منها بأسعار احتكارية مرتفعة، كما أنها تتواطأ مع بعض الموزعين وتخصمهم بكميات كبيرة للبيع بسعر بالغ الارتفاع مع تقاسم الأرباح معهم، وهو سلوك احتكاري معروف وقديم في مصر والعالم. وكانت هناك تصريحات من الشركات ومن بعض

المسؤولين الحكوميين تبرر مستوى الأسعار المرتفع، بأنه مماثل للأسعار في الأسواق الدولية، أو بأنها أسعار مرتبطة بحركة العرض والطلب، وهي مبررات فاسدة تماماً لأن الأسعار العادلة تتحدد بناء على التكلفة المحلية، وليس على التلاعب بالعرض والطلب، أو الجري وراء الأسعار العالمية المرتبطة بمستويات تكاليف أعلى كثيراً بسبب ارتفاع أسعار الغاز والكهرباء والمازوت وأجر العمالة في البلدان الأخرى المنتجة والمصدرة للأسمنت. وحتى هذه المبررات لا تصح في الأزمة الراهنة، حيث تجاوزت أسعار الأسمنت في مصر، نظيرتها العالمية كثيراً. ويتضاعف جرم شركات الأسمنت وكبار تجاره، إذا علمنا أن ما لا يقل عن ٣٠% من إجمالي التكلفة الشاملة لإنتاج الأسمنت، عبارة عن كهرباء وغاز ومازوت يتم إمداد هذه الشركات بها بأسعار مدعومة تقل عن خمس أسعارها في الأسواق الدولية، ورغم ذلك فإن هذه الشركات الأجنبية لم تتورع عن بيع إنتاجها بالأسعار الدولية أو حتى بأكثر منها بكثير كما هو الوضع في الوقت الراهن. ولو نحينا التكاليف التمويلية والإدارية والتسويقية والإهلاكات والعمالة والخدمات جانباً، وأخذنا فقط بتكلفة مواد الإنتاج، فإن المواد المدعومة بقوة أي الكهرباء والغاز والمازوت تشكل ما يقرب من ٦٠% من قيمة مواد إنتاج الأسمنت. وترتبط على ذلك فإن الحكومة مطالبة باتخاذ إجراء تمييزي ضد شركات الأسمنت ببيع المازوت والكهرباء والغاز إليها بالأسعار العالمية التي تبلغ أكثر من خمسة أضعاف الأسعار المحلية، وأيضاً بزيادة رسوم استغلال المحاجر باعتبارها ثروة ناضبة، واستخدام العائد من هذا الرفع لأسعار تلك المدخلات، في دعم أسعار الأسمنت مؤقتاً لحين قيام الدولة التي تركت الحكومات المتعاقبة تفرط في هذا القطاع بأسعار متدنية، بإنشاء صناعات أسمنت جديدة لتلبية الاحتياجات المحلية بأسعار معتدلة وللقضاء على احتكار الشركات الأجنبية لإنتاجه وتلاعبها بأسعاره بصورة تنطوي على استغلال دنيء للمستهلكين وللدولة، فضلاً عن قيامها بنزح أموال وموارد من مصر للخارج بدون وجه حق اقتصادياً وأخلاقياً.

٤- أدى التعديل الذي تم إقراره إلى إحداث تراجع خطير في إجراءات مكافحة الاحتكار، حيث خلت المادة ٢٢ بعد تعديلها من النص الذي كان يعاقب من يمارس الاحتكار الضار بمصادرة الإنتاج محل النشاط المخالف أو الحصول على غرامة تعادل قيمته، وذلك رغم أن هذا النص، كان هو الردع الحقيقي الوحيد تقريبا في القانون.

٥- يختص القانون السلطة التنفيذية ممثلة في الوزير المختص أو من يفوضه في طلب رفع الدعوى الجنائية ضد المخترين الذين يقومون بممارسات ضارة، وبالتالي يصبح جهاز حماية المنافسة ومنع الاحتكار مجرد جهة تقصي وتحقيق تابعة للسلطة التنفيذية التي تقف في وضع قاهر ومهيمن في مواجهة السلطين التشريعية والقضائية، وكان المفروض أن يكون هذا الجهاز أحد الهياكل المستقلة عن الحكومة والسلطة التنفيذية، حتى لا تقيد الاعتبارات السياسية عندما يتعلق الأمر بوجود قيادات من الحزب الحاكم ضمن من يتمتعون بوضع احتكاري ويقومون بممارسات احتكارية ضارة. وكان المفروض أن يكون هذا الجهاز مستقلا أو مرتبطا بالسلطين القضائية والتشريعية

٦- تجاهل القانون الأصلي، وتجاهل التعديل أيضا، حق المتضررين المباشرين من الاحتكار، في تحريك دعاوى منع الاحتكار وحماية المنافسة قضائيا، حيث تم قصر هذا الحق على الوزير المختص أو من يفوضه، سواء في القانون الأصلي أو التعديل. وهذا الأمر يضيف المزيد من عوامل هيمنة السلطة التنفيذية، وتهميش السلطين القضائية والتشريعية، وتهميش دور المتضررين وأصحاب الحق المباشر.

٧- اقتصر العقوبات على الغرامة، وكان لا بد لها أن تأخذ في اعتبارها، نظم منع الاحتكار في الدول الرأسمالية الصناعية المتقدمة، بما يتضمنه البعض منها، من إجبار للمحتكر على إنهاء وضعه الاحتكاري سواء من خلال تقسيم الشركة المحتكرة

أو التخلي عن قسم رئيسي من أسهمها، وليس مجرد دفع غرامة مالية والاحتفاظ بالوضع الاحتكاري.

٨- يعتبر المدى الواسع للعقوبات المالية ضد المخترعين والتي تبدأ وفقا للتعديل من ١٠٠ ألف جنيه لتصل إلى ٣٠٠ مليون جنيه، دون وضع آلية صارمة لتحديد حجم العقوبة بصورة نظامية وليست مزاجية، أمرا يفتح الباب أمام تدخل النفوذ السياسي في تحديد حجم العقوبة بالذات فيما يخص المخترعين القريبين من دوائر السلطة، ويفتح الباب أيضا أمام احتمالات انتشار الفساد بين من يقومون بتحديد العقوبة ذات الطابع المزاجي والتي لا توجد ضوابط صارمة لتحديد قيمتها بناء عليها.

٩- نص التعديل على معاقبة من لم يلتزم بتنفيذ قرارات الجهاز بغرامة تتراوح قيمتها بين ٢٠ ألف جنيه، ٥٠٠ ألف جنيه. وهذا النص ضعيف للغاية ويخلق حالة من استسهال مخالفة القانون، كما يفتح الباب للفساد والرشوة حتى يتواطأ القائمين على تنفيذ قرارات الجهاز مع المخترعين لتعطيل تنفيذ قرارات الجهاز في حالة صدورها. ولجعل القانون مهابا والجهاز محترما من قبل من يخضعون له، لابد من إضافة عقوبة الحبس إلى الغرامة بعد مضاعفتها.

١٠- نص القانون عند صدوره على عدم إعفاء أي شخص شارك في اتفاق احتكاري، من العقوبة عند إبلاغه عن هذا الاتفاق الاحتكاري، وهو نص فاسد كلية ويستهدف ردع أي محتكر ومنعه من الإبلاغ عن أي اتفاق احتكاري شارك فيه، وذلك لحماية التكتلات الاحتكارية والحفاظ على تماسكها ووحدة المصير بين أعضائها لمنع عودة الوعي الضميري لأي منهم، او لمنع استفادة المجتمع من الخلافات التي يمكن ان تحدث بينهم وتؤدي إلى قيام احدهم بالإبلاغ عن جريمة الاتفاق الاحتكاري. وهذا النص بالذات حدثت بشأنه واقعة من المرجح انها لم تحدث من قبل في البرلمان المصري، حيث تم إقراره في البداية متضمنا إعفاء الشخص الذي يقوم بالإبلاغ عن جريمة الاتفاق الاحتكاري الذي كان يشارك فيه، من العقوبة.

وفي اليوم التالي وبعد اجتماع امين التنظيم بالحزب الوطني الحاكم السيد/ أحمد عز وهو متهم رئيسي بالاحتكار في سوق الحديد، مع نواب حزبه لإقناعهم بالتراجع عن هذا الإعفاء، تم تعديل هذه المادة في اليوم التالي مباشرة لمنع إعفاء من يقوم بالإبلاغ عن جريمة الاتفاق الاحتكاري من العقوبة، وهو تعديل يؤدي إلى حماية الاتفاقات الاحتكارية بصورة فجأة ومشينة ويستهدف منع المحكرين الذين تصحو ضمائرهم أو تتناقض مصالحهم مع شركائهم في جريمة الاحتكار، من الإبلاغ عن هذه الجريمة.

وتكشف الأسعار الاحتكارية التي تبيع بها شركات الأسمنت إنتاجها حتى الآن عن الضعف الشديد لقانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار، إضافة إلى ضعف وبطء تطبيقه من قبل الوزير المختص وجهاز حماية المنافسة ومنع الاحتكار، هذا فضلاً عن أن الأيدي المرتعشة للمسؤولين والابتزاز الدائم لهم بضرورة تدليل المستثمرين الأجانب للحفاظ على جاذبية سوق الاستثمار، يعوق تطبيق هذا القانون الضعيف نفسه.

كما تكشف أزمة "جنون الأسمنت" الراهنة أيضاً عن خطورة الخطيئة التي ارتكبتها الحكومات المتتابعة ببيع شركات الأسمنت للأجانب الذين يتسم سلوكهم في السوق بشراهة ودناءة في مسعاهم لتحقيق الأرباح الاستثنائية على حساب الشعب والمال العام.

ويتسم الأسمنت بأنه سلعة قابلة للتلف بسرعة وتكاليف نقلها مرتفعة، وهذا يعني أنه لو قرر كل مستهلكي الأسمنت في مصر بما في ذلك الحكومة كمستهلك رئيسي له في مشروعات البنية الأساسية، التوقف عن استهلاك المنتج المحلي الباهظ الثمن لمدة شهر واحد مع اشتراط تخفيض أسعاره إلى ٢٥٠ جنيه للطن كسعر عادل، للعودة لاستهلاك المنتج المحلي، فإن تلك الشركات المستغلة ستتعرض لنكسة كبرى، خاصة لو تم منع تصدير إنتاجها في هذه الفترة التي يمكن الاعتماد خلالها

على الأسمنت المستورد الذي يظل ورقة مهمة في الضغط على تلك الشركات الجنبية المحكرة لحين إقامة شركات جديدة وبدء الإنتاج منها.

### ٣- تخفيض الجمارك لفائدة المستوردين دون المستهلكين

شكل تخفيض الرسوم الجمركية أحد أهم الإجراءات التي تعبر عن ملامح وطبيعة السياسات الاقتصادية لنظام مبارك في الفترة الأخيرة. وقد أدى هذا التخفيض إلى تراجع متوسط الرسوم الجمركية المفروضة على الواردات المصرية إلى نحو ٩% وفقا لتقدير وزير المالية. كما تم تخفيض عدد فئات التعريفات الجمركية من ٢٧ إلى ٦ فئات.

وعلى سبيل المثال وفي إطار هذه التخفيضات الجمركية، تم تخفيض التعريفات الجمركية على سيارات الركوب التي تبلغ سعة موتورها حتى ١٦٠٠ سم<sup>٣</sup>، إلى ٤٠%، بعد أن كانت تتراوح بين ٤٤%، و ١٠٤%. كما تم تخفيض التعريفات على مكوناتها وأجزائها وقطع غيارها مما يتراوح بين ٢٣%، و ٣٣%، إلى ما يتراوح بين ٥%، و ١٢% مما شجع على استيراد المكونات والتوسع في عمليات تصنيع السيارات محليا دون أن يكون هناك تصنيع حقيقي لها. كما تم تخفيض الجمارك على الجرارات الزراعية وإطاراتها مما يتراوح بين ١٣%، و ٣٣%، إلى ٥% مما أكد على تدمير هذه الصناعة محليا والاعتماد الكامل تقريبا على الاستيراد من الخارج. كما تم تخفيض التعريفات الجمركية على واردات الأسمدة بأنواعها المختلفة مما يتراوح بين ٨%، و ٣٣% إلى ٢% فقط، ورغم ذلك ارتفعت أسعارها بصورة هائلة بسبب ارتفاع أسعار النفط والغاز اللذان يشكلان المكون الرئيسي في الكثير من أنواع الأسمدة، لكن الغريب أن صناعة الأسمدة المحلية التي تحصل على الغاز والكهرباء ومكونات النفط بأسعار مدعومة تصل في بعض الحالات إلى نحو خمس سعرها في الأسواق العالمية، قامت هي الأخرى برفع الأسعار إلى المستويات

العالمية بدون أي ردع من الحكومة المتواطئة على طول الخط مع الرأسمالية الكبيرة.

كما تم تخفيض التعريفات على واردات الأسمت والكلنكر، مما يتراوح بين ٢٣%، و٣٣% إلى ٢%. وتم تخفيض التعريفات على واردات حديد التسليح من ٨% إلى ٥%، وأصبحت التعريفات على الواردات من سفن أعالي البحار صفر. كما انخفضت التعريفات الجمركية على واردات الشاي والبقول والأسماك من ٣٣% إلى ٥%.

وكانت قضية تخفيض الرسوم الجمركية أو الإبقاء عليها عند مستويات مرتفعة وحمائية للصناعة المحلية، قد شكلت دائما موضوعا للجدل بين مختلف الاتجاهات الاقتصادية والسياسية. والحقيقة أن تخفيض الرسوم الجمركية في بعض المجالات، هو إجراء تأخر كثيرا رغم الاحتياج إليه لإنهاء الترهل الاقتصادي خلف أسوار الحماية الجمركية العالية والطويلة الأمد، والتي جعلت الصناعات المصرية ضعيفة القدرة على المنافسة، لأنها ببساطة كانت منفردة بالمستهلك المصري الذي كانت تستغله بلا رحمة محققة معدلات أرباح احتكارية في غيبة أي حماية للمستهلك وفي غيبة المنافسة مع المنتجات الأجنبية التي كانت معدلات الحماية الجمركية العالية تمنعها من دخول السوق أو تجعل أسعارها بالغة الارتفاع، إلا إذا دخلت من خلال التهريب الذي يزدهر عادة في الاقتصادات التي تفرض رسوما جمركية بالغة الارتفاع كما كان الحال في الاقتصاد المصري قبل التعديلات التي أجرتها الحكومة في سبتمبر ٢٠٠٤.

وعندما تم اتخاذ قرار تخفيض هذه الرسوم جاء القرار ناقصا لأهم العناصر المطلوبة فيه للعديد من الإجراءات التي من الضروري أن تترافق معه، والمتمثلة أساسا في تحديد هامش للربح للمستوردين بشكل توافقي بين الإدارة الاقتصادية واتحاد الغرف التجارية، بحيث تؤدي التخفيضات الجمركية إلى انخفاض أسعار

السلع المستوردة فعلا، بما ينقل الأموال التي تفقدها الإيرادات العامة للدولة والتي قدرها وزير المالية بنحو ٣ مليارات جنيه سنويا، بينما كانت تزيد في الواقع عن ضعف هذا الرقم في عام ٢٠٠٥، وأصبحت تزيد عن أربعة أضعافه حاليا في ظل الزيادة الكبيرة في الواردات، إلى جيوب مستهلكي السلع الاستثمارية والوسيلة والاستهلاكية وليس إلى جيوب حفنة من المستوردين، كما حدث في الواقع فعليا. فالأمر المنطقي هو أن يؤدي تخفيض الرسوم الجمركية نظريا، إلى إتاحة السلع الاستهلاكية المستوردة بأسعار أقل مما يساعد على كبح معدل التضخم في مصر بعد أن تضاعف في العامين الأخيرين عدة مرات بالمقارنة بمستواه قبلهما. كما أن تخفيض الرسوم الجمركية وإتاحة السلع المستوردة الجيدة والمعتدلة السعر، سوف يشكل ضغطا على المنتجين المحليين لإجبارهم على تخفيض أسعار منتجاتهم وتحسين مواصفاتها وجودتها لأنهم سيعملون في سوق مفتوحة تتوفر فيها المنتجات الأجنبية المناظرة، لكن الذي حدث هو أن الاحتكارات التجارية القائمة على الاستيراد من الخارج عملت على إبقاء أسعار غالبية الواردات كما هي أو حتى رفعتها واستفادت هي من التخفيضات الجمركية التي ذهبت إلى جيوب شريحة المستوردين، وليس إلى جيوب المواطنين.

والأصل في الحماية الجمركية وغير الجمركية أن تكون مؤقتة لتتيح الصناعات الجديدة أو المتعثرة أو التي تقادمت تكنولوجيا أن تؤهل نفسها أو تعيد هيكلتها نفسها لمواجهة رياح المنافسة الحرة حتى تحافظ على حيويتها وقدرتها على المنافسة في الخارج وفي السوق المحلية عندما يتم فتحها بشكل حر أو شبه حر. وهناك حالات استثنائية توجب دعم بعض الصناعات أو المحاصيل الزراعية، لمعادلة أثر الدعم الذي تقدمه بلدان أخرى لصناعاتها أو لمحاصيلها المناظرة، حتى تتنافس الصناعات والمنتجات الزراعية المحلية، في ظروف عادلة مع المنتجات الصناعية والمحاصيل التي تنتجها البلدان التي تقدم دعما لمنتجاتها.

ولو كانت حكومة نظيف تعمل حتى كحكومة رأسمالية معنية بتطوير الاقتصاد ورفع حوافز النمو فيه، لكانت قد دخلت في حوار مع المستوردين واتحاد الغرف التجارية للتوافق على معدل معتدل للربح للمستوردين فوق سعر وارداتهم شاملا الرسوم الجمركية والتكاليف المصاحبة، على أن يصدر قرار أو قانون يحدد نسبة ربح المستورد حتى لا يحصل لنفسه على الفائدة من التخفيض الجمركي ويحرم المستهلكين منها.

### ثالثا: التحولات في التشغيل والأجور وتوزيع الدخل وانهيار الطبقة الوسطى:

شهدت سياسة التشغيل في مصر تحولات جوهرية أدت في النهاية إلى ارتفاع معدل البطالة بصورة هائلة، بما يعنيه ذلك من إهدار لعنصر العمل الذي يعتبر أهم عناصر الإنتاج. قبل عام ١٩٨٤ كانت سياسة التشغيل قائمة على التزام الدولة بتعيين خريجي النظام التعليمي. وكانت تلك السياسة فعالة في الخمسينات والستينات من القرن العشرين عندما كانت الدولة تنشيء مشروعات جديدة تستوعب الداخلين الجدد لسوق العمل في وظائف حقيقية. لكن عندما تراجع وتيرة إنشاء مشروعات عامة جديدة أو توقفت، أصبحت سياسة التشغيل قائمة على تكديس العمالة في المشروعات القائمة وفي الجهاز الحكومي في وظائف غير حقيقية، بما يعني أنها تحولت لبطالة مقنعة. والعيب هنا ليس في سياسة التشغيل في حد ذاتها، ولكن في عدم تكاملها مع سياسات اقتصادية تتكفل بخلق فرص حقيقية للعمل.

وقد استغلت الحكومات المصرية المتعاقبة، اتجاه العمالة المصرية إلى أسواق العمل العربية في بلدان الخليج والعراق وليبيا لتتخلى تدريجيا عن سياسة الالتزام بتشغيل الخريجين، دون أن تضع سياسة بديلة للتشغيل، بل تركت الأمر بلا ضوابط على اعتبار أن الأسواق العربية تستوعب قسما مهما من قوة العمل المصرية. لكن مع تراجع أسعار النفط عام ١٩٨٦، وتراجع الاستثمارات في البلدان النفطية، ومع

انتهاء الحرب العراقية-الإيرانية وتخفيف سياسة التجنيد العراقية، ومع اجتياح العراق للكويت عام ١٩٩٠ وفرض الحظر الاقتصادي الشامل على العراق، وما تلاه من نشوب حرب الخليج عام ١٩٩١، تقلصت الأسواق العربية المفتوحة للعمالة المصرية، وتصاعدت أزمة البطالة التي لا يمكن أن تغطيها البيانات المزيفة التي تقلل من عدد العاطلين، والتي تشير إلى أنهم نحو ٢,١ مليون عاطل، وأن معدل البطالة بلغ ٨,٤% في يونيو ٢٠٠٨، بناء على أن تعداد قوة العمل (العاملين والعاطلين معا) بلغ ٢٤,٦ مليون شخص في منتصف عام ٢٠٠٨ (راجع: البنك المركزي المصري، النشرة الإحصائية الشهرية، يونيو ٢٠٠٩، ص ١١٩)، في حين أن بيانات البنك الدولي المأخوذة من بيانات رسمية مصرية، كانت تشير إلى أن تعداد قوة العمل المصرية (عاملين وعاطلين) بلغ ٢٥,٩ مليون شخص عام ٢٠٠٢. ووفقا لتعداد الداخلين الجدد لسوق العمل سنويا مطروحا منه عدد الخارجين من سوق العمل إلى المعاش أو الوفاة خلال الفترة من عام ٢٠٠٢، إلى عام ٢٠٠٨، فإن الزيادة الصافية في قوة العمل المصرية تبلغ نحو ٨٥٠ ألف شخص سنويا بما يعني أن قوة العمل الإجمالية في مصر تبلغ نحو ٣١ مليون شخص في منتصف عام ٢٠٠٨، منهم نحو ٢ مليون يعملون بالخارج، كما تشير البيانات الرسمية التي تنطوي على درجة كبيرة من المبالغة إلى أن عدد العاملين داخل مصر بلغ ٢٢,٦ مليون، بما يعني أن عدد العاطلين يبلغ نحو ٦,٤ مليون عاطل، ويعني أيضا أن معدل البطالة يتراوح بين خمس وربع قوة العمل المصرية.

وتجدر الإشارة إلى نتائج التعداد الذي أجراه الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في مصر عام ٢٠٠٦، أشارت إلى أن عدد المشتغلين في مصر عام ٢٠٠٦ بلغ ١٩,٨ مليون عامل، منهم ١٣,٨ مليون عامل يعملون بصورة دائمة، ونحو ٨٢١ ألف عامل يعملون بصورة موسمية، ونحو ١,٦ مليون عامل يعملون بصورة مؤقتة، ونحو ٣,٦ مليون عامل يعملون بصورة متقطعة (عمال مياومة).

وإذا أخذنا في الاعتبار أن العمالة الموسمية والعمالة المتقطعة، هي عمالة لبعض الوقت، فإن عدد العاطلين سيرتفع ومعدل البطالة سيقترّب من حاجز الـ ٣٠% من قوة العمل المصرية، كنتيجة "طبيعية" لضعف الأداء الاقتصادي ولغياب أي سياسة حقيقية للتشغيل، ولعدم إعطاء أي أولوية لتحقيق التشغيل لقوة العمل كآلية رئيسية لتمكين البشر من كسب عيشهم بكرامة.

أما سياسة الأجور في مصر، فقد شكلت الآلية الرئيسية لسحق العمال والطبقة الوسطى من خلال التدهور الدائم في الأجر الحقيقي. وبالرغم من إقرار قانون العمل الموحد بكل إيجابياته وسلبياته منذ أربعة أعوام، إلا أن أهم جانب إيجابي في هذا القانون، وهو تشكيل المجلس الأعلى للأجور ووضع حد أدنى للأجر، لم يتحقق عمليا فالمجلس لم يجتمع سوى ثلاث مرات ولم يضع حدا أدنى للأجور يتناسب مع احتياجات المعيشة في ظل الارتفاعات المتلاحقة في الأسعار، ويتناسب أيضا مع تطور إنتاجية العاملين (العمال والموظفين والفنيين) في مصر. ومن الضروري أن يتم فتح نقاش عام واسع حول قضية الحد الأدنى للأجور وعلاقة الأجور بالأسعار والإنتاجية، من أجل المساهمة في وضع أسس نظام جديد للأجور يتسم بالمنطقية ويساعد على حفز الإنتاج والابتكار بدلا من النظام الحالي الذي يدفع العاملين للتكاسل والفساد في ظل أجور ورواتب لا علاقة لها بالمنطق ولا باحتياجات الحياة ولا بإنتاجية العامل.

وتشير بيانات البنك المركزي المصري (النشرة الإحصائية الشهرية، يونيو ٢٠٠٩، ص ١٩)، إلى أن متوسط إنتاجية العامل في مصر، بلغت ٣٩٦٦٨ جنيه في العام ٢٠٠٧/٢٠٠٨، أي ما يعادل نحو ٧١٠٠ دولار. والحقيقة أن تطور الأجر في مصر منفصل بدرجة كبيرة وغير منطقية عن تطور إنتاجية العامل، فقد بلغ متوسط أجر العامل في قطاع الصناعة التحويلية في مصر ٢٢١٠ دولار في العام خلال الفترة من عام ١٩٨٠ إلى عام ١٩٨٤، في وقت كانت القيمة المضافة لكل عامل في

هذه الصناعة، نحو ٣٦٩١ دولار. وفي الفترة من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٩، انخفض متوسط أجر العامل في هذه الصناعة إلى ١٨٦٣ دولار في العام، رغم أن القيمة المضافة لكل عامل ارتفعت إلى ٥٩٧٦ دولار في العام (راجع: World Bank, World Development Indicators 2006, p. 66). وهذا التغير يعكس التدهور الشديد في عدالة توزيع الدخل بين العاملين وبين أرباب العمل. كما يعكس أيضا تدهور مستويات معيشة العاملين في الصناعة التحويلية، لصالح استيلاء أرباب العمل على القيمة المضافة التي يخلقها العاملون في هذا القطاع. وهذا الخلل في التوزيع الأولي للدخل من خلال نظام الأجور، يؤدي في النهاية إلى المزيد من انتشار الفقر في مصر.

وإذا كان تطور حركة الأجر أو الراتب منفصل عن تطور إنتاجيته كما أوضحنا، فإنه بعيد بدرجة كبيرة عن تطور حركة الأسعار. ولو نظرنا لتطور مرتب خريج الجامعة لدى بداية عمله في الجهاز الحكومي، سنجد أن هذا الراتب ارتفع بصورة إسمية أو زاد عدد أوراق النقد التي يحصل عليها عند بدء تعيينه في الجهاز الحكومي من ١٧ جنيها شهريا في بداية سبعينات القرن العشرين، إلى نحو ٢٨ جنيها شهريا في النصف الثاني من سبعينات القرن المذكور، إلى نحو ٢٠٠ جنيها شهريا في الوقت الحالي إذا أخذنا بأقوال وزير الدولة للتنمية الإدارية وليس بالراتب الذي يحصل عليه الخريجون فعليا. لكن الأهم ليس هو تطور هذا الراتب الإسمي، بل تطور قدرته على شراء السلع والخدمات. ولو أخذنا سلعة واحدة مثل اللحوم كنوع من التجريد، سنجد أن مرتب خريج الجامعة عند بداية تعيينه في عام ١٩٧٠ كان يشتري ٦٨ كيلوجرام من اللحم في الريف ونحو ٤٥ كيلوجرام في الحضر، بينما أصبح يشتري ٣٥ كيلوجرام منه عام ١٩٧٧، ثم أصبح يشتري الآن نحو ٥ كيلوجرامات من اللحم. وهذا يعني بوضوح أن الدخل الحقيقي لخريجي الجامعة العاملون في الجهاز الحكومي تعرض للانهياب ودفع بغالبيتهم إلى هوة الفقر إذا لم

تكن لهم مصادر أخرى للدخل مشروعة أو غير مشروعة، وإذا لم يسافروا للعمل في الخارج لفترات في حياتهم في ظل نظم أشبه بالعبودية المؤقتة تتعامل بها الدول العربية المستقبلية للعمالة مع العاملين العرب لديها في ظل نظام الكفيل سيء السمعة إقليمياً ودولياً.

وعلى الصعيد الميداني أخذت حالة عدد من الموظفين وتطور القدرة الشرائية لرواتبهم فوجدت أن القدرات الشرائية لرواتبهم تنهار رغم زيادتها الإسمية. وعلى سبيل المثال تم تعيين أحد الخريجين في إحدى الوزارات (وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية) عام ١٩٧٧ براتب شامل بلغ ٢٨ جنيهاً، كانت تشتري نحو ٣٥ كيلوجرام من اللحم في ذلك العام. وحصل هذا الموظف على تقارير امتياز بلا انقطاع، بل إنه كان موظفاً مثالياً وفقاً لاختيارات وزارته لمرتين، ثم أصبح مديراً عاماً، ثم مدير إدارة وأصبح راتبه الشامل نحو ٨٣٠ جنيهاً في عام ٢٠٠٩، وهي تشتري نحو ٢١ كيلوجرام من اللحم. أي أن راتبه الحقيقي بعد ثلاثين عاماً من العمل قد انهار وأصبح أقل من راتبه الحقيقي عند بداية تعيينه وهو أمر أسطوري في عبثيته في بلد يرتفع فيه الناتج ومتوسط نصيب الفرد منه. والسبب الواضح لهذا التدهور في الرواتب والأجور الحقيقية، هو ارتفاع أسعار السلع والخدمات بمعدلات أعلى من معدلات ارتفاع الرواتب والأجور، خاصة وأن ارتفاعات الرواتب والأجور تحتسب كنسبة من الراتب أو الأجر الأساسي الصغير الذي تقل مخصصاته في الموازنة العامة للدولة للعام ٢٠١٠/٢٠٠٩ عن ٢٠% من إجمالي مخصصات الأجور وما في حكمها، بينما تكون ارتفاعات أسعار السلع والخدمات نسبة من مجمل الاستهلاك من السلع والخدمات.

وتجدر الإشارة إلى أن التقليل الحكومي المتعمد لمعدل ارتفاع أسعار المستهلكين (مؤشر معدل التضخم) في ظل كل الحكومات، يؤدي إلى تفاقم هذه

الحالة من تدهور الرواتب والأجور الحقيقية، لأنه يقدم صورة غير حقيقية عن حركة الأسعار، بحيث تبدو الحركة البطيئة للأجور والرواتب متناسبة معها بصورة زائفة. والحقيقة أن حصول خريج الجامعة الذي يعمل في الجهاز الحكومي على نحو ٢٠٠ جنيه شهرياً، وهو أجر هزلي لا يمكن لطفل أن يعيش به، هو دعوة صريحة للفساد لموظفي الجهاز الحكومي الذين لا يجدون مخرجاً من أجل الحصول على ضروريات الحياة سوى بطرق ملتوية أو فاسدة أو تؤدي لسحق آدميتهم. فالبعض يقصرون بصورة فادحة في أعمالهم لتوفير جهدهم للعمل بصورة غير رسمية في عمل آخر، والبعض ممن لهم تعاملات مباشرة مع الجمهور أو لديهم سلطة إصدار تراخيص، يحصلون على رشاوى من الجمهور حتى يقوموا بتقديم الخدمات للجمهور، والبعض ممن يشرفون على أملاك الدولة وأراضيها وشركاتها المطروحة للخصخصة يتصرفون فيها على النحو الذي يحقق لهم دخول غير رسمية من العمولات والرشاوى. أما البعض الآخر فيعتمدون على ميراث أو يسافرون للعمل في الخارج ويكونون مدخرات يعتمدون عليها بعد عودتهم إلى مصر. وهناك من لا يتاح لهم أي مخرج من هذه المخارج ويعتمدون على رواتبهم من الجهاز الحكومي والتي تلقي بهم إلى هوة الفقر المدقع لأن دخلهم يقل عن دولار في اليوم. وربما يكون المشهد المتكرر لعمال النظافة وهم يتسولون من المارة، شاهداً مأساوياً على انهيار اعتبارات العدالة والكفاءة في نظام الأجور. ومقابل التدني الشديد للأجور الأساسية للموظفين في الجهاز الحكومي، فإن هناك قلة من القيادات الإدارية تحصل على دخول أسطورية من البدلات والعمولات والحوافز والمصاريف والأرباح والمكافآت. ولا توجد علاقة بين أقصى دخل وأقل دخل في الجهاز الحكومي والقطاع العام والهيئات الاقتصادية، رغم أن كل نظم الأجور المحترمة تقيم مثل هذه العلاقة كأن يكون أعلى أجر شامل (الأجر الشامل هو الأجر الأساسي وما في حكم الأجر من بدلات وعمولات ومكافآت وحوافز وأرباح) لا يزيد عن عشرة أو خمسة

عشر ضعفا لأقل أجر شامل. ولو طبقت الدولة مثل هذه القاعدة فإنها يمكن أن تصلح نظام الرواتب دون إضافة الكثير من الاعتمادات، وربما دون إضافة أية اعتمادات جديدة.

وإذا كانت الدولة ملزمة بتطبيق الحد الأدنى للأجر وتحريكه سنويا بنفس نسبة معدل التضخم الحقيقي، وزيادة الرواتب بنفس نسبة معدل التضخم، إضافة إلى زيادة أخرى كمقابل لأقدمية العامل وخبرته، إضافة إلى وضع سقف للأجر الشامل للعاملين في الجهاز الحكومي والقطاع العام والهيئات الاقتصادية، فإنها ملزمة أيضا بحكم مسؤوليتها الاجتماعية حتى في أكثر النظم الاقتصادية تحررا، بفرض حد أدنى للأجر للعاملين في القطاع الخاص، وفرض زيادة هذا الحد الأدنى وزيادة الرواتب سنويا بنفس نسبة معدل التضخم، وفرض حد أدنى لزيادة الرواتب سنويا كمقابل للخبرة والأقدمية. وعبر هذا الحد الأدنى للأجر فإنه يمكن وضع أسس توزيع الدخل بصورة تنطوي على درجة من العدالة بدلا من الاختلال الرهيب الحادث حاليا.

كذلك فإن عدم وجود حد أدنى عادل ومنصف للأجر في القطاع الخاص تحت إشراف الدولة، يجعل العاملين في هذا القطاع عرضة لأسوأ أشكال الاستغلال من أرباب العمل دون حماية من الدولة لهؤلاء العاملين، رغم أن هذا أحد واجبات الدولة حتى في أكثر النظم الاقتصادية تحررا وتقليصا لدور الدولة.

وفي كل هذه الأحوال فإنه لا يمكن تسيير دولاب العمل في أي جهاز حكومي أو أي اقتصاد بصورة فعالة ومنتجة للاقتصاد وجاذبة للاستثمار في ظل هذا النمط من سلوك العاملين تحت وطأة الأجور البالغة التدني. ولا بد من إصلاح شامل لنظام الأجور على قاعدة الدفع حسب العمل، ولضمان حد أدنى من حياة كريمة للعاملين، وتوزيع عادل للدخل في مصر بين العاملين وأرباب العمل.

وقد قيل الكثير عن انهيار الطبقة الوسطى في مصر نتيجة التحولات الاقتصادية في الربع قرن الأخير، وهي نتيجة حقيقية لا تعني إلغاء وجود هذه الطبقة العملاقة في تعدادها، ولكنها تعني تعرض هذه الطبقة للسحق بلا رحمة. وتتسع الطبقة الوسطى لتشمل المهنيين من خريجي النظام التعليمي والعاملين في مجالات الفن والثقافة والبحث والتطوير العلميين. وقد اكتسبت مسماها من مضمون توجهاتها الاجتماعية وأيضاً من كونها تقع في هرم توزيع الدخل بين الفقراء والطبقة العليا. وهذه الطبقة تعتبر معمل المجتمع وأكثر طبقاته تعبيراً عن حالته العامة، فهي الأكثر محافظة وجموداً وركوداً في أوقات الجمود الاجتماعي العام، وهي أيضاً المعمل المنتج لأفكار النهوض في أوقات النهوض الاجتماعي، وتشكل القطاعات المثقفة منها مشعلاً أساسياً لأي عملية للتغيير الاجتماعي بالذات في الوقت الراهن.

وتعد الآلية الأولى لسحق الطبقة الوسطى التي تعمل لقاء راتب، هو الارتفاع البطيء في الأجور الإسمية والذي يقابله ارتفاع بالغ السرعة للأسعار، مما يؤدي إلى انهيار الأجور الحقيقية ومستويات معيشة ومكانة أبناء هذه الطبقة كما أوضحت في موضع سابق، بحيث أصبحت شرائح واسعة من هذه الطبقة ممن يعانون من البطالة أو يعملون بأجور بالغة التدنّي في بلد لا يوجد به حد أدنى مقبول أخلاقياً واقتصادياً للأجر، ضمن تصنيف الذين يعانون من الفقر أو حتى الفقر المدقع في المجتمع. كما أن هذه الطبقة أصبحت هي والطبقة العاملة بلا حماية قانونية حقيقية منذ صدور القانون ٤٣ لعام ١٩٧٤ الخاص باستثمار المال العربي والأجنبي الذي نص على إعفاء المستثمرين الأجانب والعرب من الالتزام بحقوق العمال، وبتمثيل العمال في النقابات أو مجالس الإدارة، وأعفاهم أيضاً من الالتزام بقوانين العاملين في الدولة. وكان ذلك بمثابة سحق لحقوق العمال إزاء الرأسمالية العربية والعالمية التي ستضخ استثمارات مباشرة إلى مصر.

وقد أضيف إلى المكونات التاريخية لهذه الطبقة رافداً جديداً تمثل في المصريين العاملين في الخارج أياً كانت درجة تعليمهم، الذين تمكنوا من تكوين مدخرات احتفظوا بها كرسيد مالي يتعيشون من ريعه، أو مولوا من خلالها إقامة مشروعات صغيرة أو متوسطة. وهذا الرافد الذي تأثر جانب كبير منه بالثقافة السائدة في المجتمعات الأقل انفتاحاً وتحضراً التي عمل فيها، شكل عاملاً مهماً في الارتداد الاجتماعي الذي شهدته مصر منذ أواخر السبعينات وحتى الآن بالذات فيما يتعلق بقضايا الحريات الشخصية وتعليم وعمل المرأة والادخار في القطاع المصرفي والموقف من علاقة السياسة بالدين، ومن التنوع الديني والطائفي وغيرها من القضايا الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

وقد تعرضت الطبقة الوسطى لنهب حقيقي وغير مسبوق لمدخراتها وممتلكاتها خلال الخمسة وعشرون عاماً الأخيرة، وما زالت تدفع جانبا مهماً من تكاليف السياسات الاقتصادية المتخبطة للحكومة المصرية. فخلال ثمانينيات القرن العشرين تعرضت هذه الطبقة لنهب مدخراتها من قبل شركات توظيف الأموال التي استغلت الدين وقدمت نفسها للمصريين العاملين في الخارج ولجانب مهم من المدخرين في الداخل، على أنها نموذج للاستثمار الإسلامي وساعدتها الصحف القومية والتلفزيون وبعض كبار المسؤولين ورجال الدين الرسميين وغير الرسميين، في كسب ثقة المدخرين الذين أودعوا أموالهم فيها، في ظل تغاضي حكومي عن مخالفتها بسبب تورط بعض الرموز الحكومية والإعلامية القيادية في إيداع مدخراتهم لدى هذه الشركات الفاسدة التي قدمت لتلك القيادات الفاسدة معدلات ريع استثنائية ضمن ما سمي بكشوف البركة. وتعرضت تلك الشركات لهزة عنيفة عندما حدثت أزمة أسواق المال العالمية عام ١٩٨٧ وعندها تدهورت أسعار الذهب بشدة، حيث كانت تستثمر جزءاً من الأموال المتاحة لها في الذهب وأسواق المال، فضلاً عن الشبهات التي حامت حول ضلوعها في نشاطات الاقتصاد الأسود. وعلى أي الأحوال فإن تلك

الشركات انهارت كأنها فقاعة وخلفت ورائها مدخرات ضائعة بمليارات الجنيهات تعود كلها تقريبا للطبقة الوسطى.

ولم يكن الإشراف الحكومي على تصفية أصول هذه الشركات لرد أموال المدخرين لديها يتسم بدرجة مقبولة من الكفاءة أو النزاهة، وانتهى الأمر فعليا بضياح مدخرات كبيرة للطبقة الوسطى.

ومع أزمة الركود التضخمي التي ضربت الاقتصاد المصري في الفترة من عام ١٩٨٨ وحتى السنوات الأولى من تسعينات القرن العشرين والتي كانت سببا رئيسيا في دفع الحكومة المصرية لتبني برنامج "الإصلاح" الاقتصادي الليبرالي، أدت معدلات التضخم المرتفعة إلى إفقاد مدخرات الطبقة الوسطى لجانب كبير من قدراتها الشرائية، حيث كانت معدلات الفائدة في الفترة من ١٩٨٦ حتى منتصف عام ١٩٩٠، تقل كثيرا عن معدل التضخم السائد في مصر، بما يعني أن سعر الفائدة الحقيقي، كان سلبيا، وقد بلغ سعر الفائدة الاسمي ١٣% سنويا خلال الفترة من عام ١٩٨٦ حتى عام ١٩٨٨، وارتفع إلى ١٤% خلال عامي ١٩٨٩، ١٩٩٠، وبالمقابل بلغ معدل التضخم في أعوام ١٩٨٦، ١٩٨٧، ١٩٨٨، ١٩٨٩، ١٩٩٠ على التوالي، نحو ٢٣,٩%، ١٩,٧%، ١٧,٧%، ٢١,٣%، ١٦,٨% بالترتيب. وهذا يعني أن سعر الفائدة الحقيقي في مصر كان سلبيا وبلغ نحو - ١٠,٩%، - ٦,٧%، - ٤,٧%، - ٧,٣%، - ٢,٨% في أعوام ١٩٨٦، ١٩٨٧، ١٩٨٨، ١٩٨٩، ١٩٩٠ على التوالي. ولأن الجانب الأعظم من المدخرات في الجهاز المصرفي، يعود عادة للطبقة الوسطى فإنها كانت بالتأكيد الطبقة الأشد تضررا من سيادة أسعار فائدة حقيقية سلبية في تلك الفترة، قبل أن تتحول تلك الفائدة إلى إيجابية بعد عام ١٩٩١، لكنها عادت في الأعوام لأربعة لأخيرة لتصبح سلبية مرة أخرى مع ارتفاع معدل التضخم عن سعر الفائدة الاسمي.

## رابعاً: مؤشرات أداء الاقتصاد المصري:

هناك العديد من المؤشرات المعبرة عن أداء الاقتصاد المصري، وعادة ما تؤخذ المؤشرات الرئيسية الثلاث وهي معدلات النمو والتضخم والبطالة على أنها المؤشرات الأكثر دلالة التي تعبر عن طبيعة الأداء الاقتصادي، لكننا سنقتصر هنا على التعرض لمؤشري النمو والتضخم لأننا أفردنا فصلاً كاملاً لمأساة البطالة التي تفاقمت في العقود الثلاثة الأخيرة على نحو غير مسبوق. لكن وقبل التعرض لهذه المؤشرات لابد من الإشارة أولاً إلى وجود تزوير متعمد في البيانات الحكومية بهدف تجميل الأداء الاقتصادي وتغطية فشل الحكومة في تحقيق أداء اقتصادي جيد وبالرغم من أن تزوير البيانات المعبرة عن أداء الاقتصاد لإظهار الأداء الحكومي في وضع أفضل كثيراً مما هو حادث في الواقع فعلاً هو عادة رديئة للحكومات المصرية المتعاقبة منذ ما يقرب من أربعة عقود، إلا أن تزوير البيانات وصل لمستويات بالغة الفجاجة مؤخراً، فضلاً عن أن حالة العشوائية السائدة في الدولة المصرية في السنوات الأخيرة، تكفلت بأن يكون لدينا عدة بيانات رسمية شديدة التناقض فيما بينها مما يفقدها جميعاً مصداقيتها.

وهناك تناقض موضوعي فظ بين معدلات النمو التي تعلن الحكومة أنها تحققت في مصر وبين المعدلات الشديدة التبدل للاستثمار والتي تدور حول مستوى ١٧% من الناتج المحلي الإجمالي، والتي لا يمكن أن تسمح بتحقيق معدلات النمو التي تتحدث عنها الحكومة. ومن المؤكد أن المعدل المتدني للاستثمار الحقيقي في مصر والذي يتراوح بين ١٦% ونحو ٢١%، يضمن بالكاد تحقيق نصف معدلات النمو المعلنة رسمياً، فإذا افترضنا أن العائد الحقيقي من المشروعات التي مولتها الاستثمارات الجديدة يبلغ ١٥% في العام من قيمة الاستثمارات المدفوعة فيها، فإن هذه النسبة توازي نحو ٣% من الناتج المحلي الإجمالي، بينما يتكفل تحسن الإنتاجية، إذا كان هناك تحسناً في الإنتاجية أصلاً في المشروعات القائمة، برفع

معدل النمو الحقيقي للناتج المحلي الإجمالي إلى ما يتراوح بين ٤%، ٤,٥%، وهذا أقصى ما يمكن ان تحققه الإدارة الاقتصادية المصرية في ظل معدل الاستثمار المتدني المتحقق في مصر حالياً.

كما أن التخفيض المتعمد من قبل الحكومة لمعدلات التضخم عن مستواها الحقيقي يجعلها تبالغ في معدلات النمو الحقيقية لأنها ببساطة تخصم معدلات تضخم تقل عن المعدلات الحقيقية من معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية.

أما التزوير في بيانات التشغيل والبطالة فإنه أصبح أمراً معتاداً في الأعوام الأخيرة للتغطية على توحش أزمة البطالة في مصر كما أشرنا في موضع سابق. ومن الطريف حقاً أن بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء المنشورة في النشرة الإحصائية الشهرية للبنك المركزي قد أشارت إلى أن تعداد قوة العمل المصرية من العاملين والمتعطلين معاً، بلغ ٢١,٨ مليون عام ٢٠٠٦/٢٠٠٥، وهو نفس مستواه عام ٢٠٠٤/٢٠٠٥ (راجع: البنك المركزي المصري، النشرة الإحصائية لشهرية، نوفمبر ٢٠٠٦، ص ١١٩)، وكأنه لم يدخل لسوق العمل أي شخص، وهو تلاعب صريح وهزل في البيانات يستهدف تقليل معدل البطالة من خلال إلغاء دخول ما يقرب من مليون عامل جديد إلى سوق العمل بحثاً عن فرصة للعمل، وبالتالي ينخفض معدل البطالة طالما أن فرص العمل الجديدة المحدودة تسحب من رصيد العاطلين القدامى. والأكثر "طرافة" أنه بعد أن قمت بنشر مقال عن هذا التزوير الغبي في البيانات، تم تعديلها بأثر رجعي في نشرات لاحقة للبنك المركزي حيث تم إنقاص تعداد قوة العمل في عام ٢٠٠٤/٢٠٠٥ إلى ٢١,٢ مليون شخص بدلاً من ٢١,٨ مليون شخص كما أشارت النشرة الإحصائية للبنك المركزي قبل ذلك!!

أما بيانات التجارة الخارجية وبالذات الصادرات للولايات المتحدة فإن بيانات البنك المركزي تشير إلى أن قيمة الصادرات السلعية المصرية للولايات المتحدة بلغت ٦٩٤٨ مليون دولار في العام المالي ٢٠٠٥/٢٠٠٦، مقارنة بصادرات سلعية بلغت قيمتها نحو ٥١٤٤,١ مليون دولار عام ٢٠٠٤/٢٠٠٥، ونحو ٣٥٣٨,٨ مليون دولار عام ٢٠٠٣/٢٠٠٤، ونحو ٢٧٩٦,٩ مليون دولار عام ٢٠٠٢/٢٠٠٣ (راجع: البنك المركزي المصري، النشرة الإحصائية الشهرية، يوليو ٢٠٠٧، ص ٨٤). ويبلغ مجموع الصادرات المصرية للولايات المتحدة في السنوات المالية الأربع المذكورة نحو ١٨٤٢٧,٨ مليون دولار.

وبالمقابل تشير بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء إلى أن قيمة الصادرات المصرية للولايات المتحدة بلغت نحو ٣٨٨ مليون دولار عام ٢٠٠٢، ونحو ٥٠٥ ملايين دولار عام ٢٠٠٣، ونحو ٥٩٥ مليون دولار عام ٢٠٠٤، ونحو ٩٦٧ مليون دولار عام ٢٠٠٥ (بالنسبة لقيمة الصادرات المصرية للولايات المتحدة بالجنيه المصري راجع: البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، المجلد ٥٩، العدد الثاني، القاهرة ص ١٢٧، أما بالنسبة لسعر الصرف الذي تم احتساب القيمة على أساسه بالدولار فمصدره هو: IMF, International Financial Statistics Year Book 2006, p 272. أي أن قيمة الصادرات المصرية للولايات المتحدة خلال الأعوام الأربعة من عام ٢٠٠٢ إلى عام ٢٠٠٥ بلغت ٢٤٥٥ مليون دولار، وهو رقم يوازي نحو ٣,١٣% فقط من الرقم المنشور في مطبوعات البنك المركزي المصري، فهل هذه بيانات رسمية يوثق فيها؟!)

والحقيقة أن هذا التضارب يفقد البيانات الرسمية المصرية مصداقيتها، ويفرض ضرورة مراجعة هذه القضية بشكل حاسم لإنهاء التضارب في البيانات الرسمية ولتوحيد البيانات الرسمية التي ينبغي أن تصدر عن جهة واحدة وأن تكون بيانات حقيقية تماما لا تهدف إلى تجميل الأداء الاقتصادي الحكومي، لأن الحقيقة

وحدها هي التي تمكن الدولة والمجتمع والنخبة العلمية من بحث القضايا الاقتصادية بناء على بيانات صحيحة للوصول إلى حلول لهذه القضايا.

## ١-النمو الأقل والتضخم الأعلى منذ نصف قرن:

يعد معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي المتحقق في العقود الثلاثة الأخيرة هو الأدنى منذ بداية خمسينات القرن العشرين، فبينما بلغ ذلك المعدل نحو ٦% في الخمسينات، فإنه ارتفع إلى أعلى ذروة له في النصف الأول من ستينات القرن العشرين حيث بلغ نحو ٨.٣% سنويا (راجع: د. رمزي زكي، بحوث في ديون مصر الخارجية، مكتبة مديولي، الطبعة الأولى، أغسطس ١٩٨٥، ص ٢٤٢). وحسب بيانات البنك الدولي بلغ متوسط معدل النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي المصري نحو ٦,٨% خلال الفترة من عام ١٩٦٥ إلى عام ١٩٨٠ (تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٠، جدول ٢، ص ٢١٢). وإذا أخذنا بمتوسط معدل النمو السنوي منذ الخمسينات وحتى عام ١٩٨٠ فإنه قد بلغ نحو ٦,٨% سنويا.

وقد بلغ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي في الصين نحو ٦,٤% سنويا خلال الفترة من عام ١٩٦٥ حتى عام ١٩٨٠، وبلغ المعدل نحو ٣,٦% سنويا في الهند خلال الفترة المذكورة، وبلغ المعدل المناظر في تايلاند ٧,٢% سنويا، وفي ماليزيا نحو ٧,٣% سنويا، وفي كوريا الجنوبية نحو ٩,٦% سنويا خلال الفترة من عام ١٩٦٥ إلى عام ١٩٨٠.

أي أن مصر كانت تقف في الصف الأول مع أسرع دول العالم في النمو الاقتصادي بالذات في فترة الازدهار الذهبية في النصف الأول من ستينات القرن العشرين، حيث كان النمو حقيقيا ومرتبطا ببناء صناعات جديدة تشكل اختراقا للصناعة المصرية، والتوسع في الصناعات التي تلبى الاحتياجات الاجتماعية، فضلا عن أن النمو الاقتصادي في مصر منذ الخمسينات وحتى منتصف سبعينات القرن

العشرين كان ممولا بشكل ذاتي بالأساس وكانت القروض الخارجية ميسرة إلى حد بعيد، وهو ما جعل مصر تخرج من حرب أكتوبر وكل ديونها المدنية الخارجية ٢,٧ مليار دولار فقط (راجع: د. رمزي زكي، بحوث في ديون مصر الخارجية، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، أغسطس ١٩٨٥، ص ١٤٧). ويضاف إلى تلك الديون المدنية، ديونا عسكرية للاتحاد السوفيتي السابق وهي ديون تم إعفاء مصر منها في النهاية. أما النمو السريع في النصف الثاني من السبعينات فقد تحقق بالاعتماد على الإفراط في الاقتراض وكبل مصر بديون خارجية كبيرة بلغت نحو ٢١ مليار دولار في عام ١٩٨٠ (البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٥ جدول ٢٠).

وخلال الفترة من عام ١٩٨٣ حتى عام ٢٠٠٨، تدهور متوسط معدل النمو السنوي للنتائج المحلي الإجمالي المصري إلى ٤,٣% سنويا طبقا لبيانات صندوق النقد الدولي المأخوذة عن البيانات الرسمية المصرية التي تنطوي على مبالغاة بالزيادة في إطار انتشار تزوير البيانات الرسمية لتجميل الأداء المتواضع لغالبية الحكومات المتعاقبة خلال العقود الثلاثة الأخيرة. وبالمقابل بلغ المعدل في الصين ١٠% سنويا، وبلغ ٦,٥% سنويا في الهند، ونحو ٦% سنويا في ماليزيا وكوريا الجنوبية وتايلاند. وكان من الطبيعي أن تتدهور مكانة مصر مقارنة بهذه البلدان، خاصة وأن رقم النمو الاقتصادي الضعيف الخاص بمصر ينطوي على درجة من التضخيم والمبالغة غير الحقيقية.

وكان من الطبيعي أن يتدهور الوضع النسبي لمصر بين اقتصادات العالم وهو ما تؤكد بيانات البنك الدولي حيث كان الناتج المحلي الإجمالي لمصر في عام ١٩٨٢، نحو ٢٩,٨ مليار دولار، في وقت كان الناتج المحلي الإجمالي لكل من الصين وكوريا الجنوبية وماليزيا وتايلاند وتونس والمغرب قد بلغ نحو ٢٦٦,٢، ٧٤,٥، ٢٦,٨، ٣٥,٧، ٨,١، ١٥,٤ مليار دولار في العام نفسه. وفي عام ٢٠٠٨، ارتفع الناتج المحلي الإجمالي المصري إلى نحو ١٦٠ مليار دولار، وارتفع الناتج

المحلي الإجمالي في الصين وكوريا الجنوبية وماليزيا وتايلاند وتونس والمغرب بالترتيب إلى نحو ٤٣٢٦,٢، ٩٢٩، ٢٢٢,١، ٢٧٣,٢، ٣٦,٧، ٨٥,٧ مليار دولار، أي أن الناتج المحلي الإجمالي المصري قد زاد خلال الفترة من عام ١٩٨٢ حتى عام ٢٠٠٨، بنسبة ٤٣٧%، بينما زاد الناتج المحلي الإجمالي في الدول محل المقارنة بالترتيب بنسبة ١٥٢٥,٢%، ١١٤٧%، ٧٢٨,٧%، ٦٦٥,٣%، ٣٥٣,١%، ٤٥٦,٥% خلال الفترة نفسها.

وكنتيجة للزيادة البطيئة في الناتج المحلي الإجمالي المصري والزيادة الأسرع في البلدان الأخرى، فإن الناتج المحلي الإجمالي المصري الذي كان يشكل نحو ١١,٢% من نظيره الصيني عام ١٩٨٢ قد تدهور إلى مجرد ٣,٧% منه عام ٢٠٠٨، كما تراجع من نحو ٤٠% من نظيره الكوري الجنوبي عام ١٩٨٢ إلى ١٧,٢% منه عام ٢٠٠٨، كما تراجع من ١١١,٢% من نظيره الماليزي عام ١٩٨٢ إلى ٧٢% منه عام ٢٠٠٨، كما تراجع من نحو ٨٣,٥% من نظيره التايلاندي عام ١٩٨٢ إلى ٥٨,٦% منه عام ٢٠٠٨، كما تراجع من ١٩٣,٥% من نظيره المغربي عام ١٩٨٢ إلى ١٨٦,٧% منه عام ٢٠٠٨. وتحسن وضعه النسبي بالمقارنة مع الناتج المحلي الإجمالي التونسي فارتفع من ٣٦٧,٩% منه عام ١٩٨٢ إلى ٤٣٦% منه عام ٢٠٠٨ (جمعت هذه البيانات وحسبت من: IMF, (International Financial Statistics Yearbook,1990, 2007).

وإذا عدنا للوراء إلى العهد الناصري سنجد أن الناتج المحلي الإجمالي المصري كان يوازي نحو ١٧٠% من نظيره الكوري الجنوبي، ونحو ١٧٧% من نظيره الماليزي، ونحو ١٢٥,٨% من نظيره التايلاندي، ونحو ٥١٠% من نظيره التونسي، ونحو ١٩٦% من نظيره المغربي في عام ١٩٦٥ (جمعت هذه البيانات وحسبت من: IMF, International Financial Statistics Yearbook,1990)، ثم انخفض بصورة درامية على النحو الذي أشرنا إليه آنفا. وقد أدى هذا إلى تحويل

مصر من عملاق اقتصادي بالمقارنة مع دول كبيرة في العالم النامي مثل كوريا الجنوبية وماليزيا وتايلاند في عام ١٩٦٥، إلى قزم اقتصادي بالمقارنة بهذه الدول في الوقت الراهن، نتيجة ضعف الأداء الاقتصادي والانفجار السرطاني للفساد في مصر منذ منتصف السبعينات وحتى الآن وبالذات في العقود الثلاثة الأخيرة.

أما بالنسبة لمعدل التضخم، فإن الثلاثة عقود الأخيرة تعتبر عهد التضخم الكبير في تاريخ مصر. ووفقا لبيانات صندوق النقد الدولي، فإن متوسط المعدل السنوي للتضخم بلغ نحو ٩,٩% سنويا في الفترة من عام ١٩٦٠ إلى عام ١٩٧٠. وبلغ هذا المعدل نحو ٩,٥% سنويا في الفترة من عام ١٩٧١ إلى عام ١٩٨١ خلال حكم السادات. وخلال السنوات العشر الأولى من حكم مبارك من عام ١٩٨٢ إلى عام ١٩٩٢، بلغ متوسط معدل التضخم نحو ١٨,٣%. ورغم أن هذا المعدل قد تراجع بعد ذلك في النصف الثاني من تسعينات القرن العشرين، إلا أنه عاود الصعود بقوة ليبلغ ٢٠,٢% في العام المالي ٢٠٠٧/٢٠٠٨. وخلال الثلاثين عاما الأخيرة بلغ متوسط معدل التضخم نحو ١٢% سنويا وهو أعلى معدل للتضخم في ٣٠ عاما متصلة في تاريخ مصر الحديث.

وعلى أي الأحوال فإن ارتفاع معدل التضخم يؤدي إلى اضطراب حسابات الاستثمار القائم على التوقعات، كما يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل لصالح أصحاب حقوق التملك وبالذات الفئات الرأسمالية المختلفة، على حساب أصحاب الدخل الثابتة وشبه الثابتة من أصحاب الرواتب والأجور والمعاشات. فأصحاب الدخل الثابتة وشبه الثابتة من الموظفين والعمال وأرباب المعاشات يتعرضون لأكثر الآثار السلبية للتضخم حيث تنخفض دخولهم الحقيقية التي نعني بها القدرة الشرائية للدخل الإسمية، نظرا لأن دخولهم الإسمية تتزايد عادة بمعدلات تقل عن معدل التضخم، كما أنها لا تزيد إلا بعد حدوث التضخم بفترة. وبالتالي فإن المعدلات المرتفعة للتضخم تؤدي عادة إلى زيادة سوء توزيع الدخل في أي مجتمع.

## ٢- الديون الخارجية والداخلية بين المعقولة وتجاوز الخطوط الحمراء

يعتبر الأمر الأسوأ من النمو الاقتصادي الضعيف ومعدلات التضخم المرتفعة في الثلاثين عاما الأخيرة، هو الاعتماد على الإفراط غير المسبوق في الاستدانة من الخارج حيث ارتفعت الديون الخارجية لمصر إلى ٥٠ مليار دولار في ١٩٨٨ (البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٠، جدول ٢١)، بما يعني أنها زادت خلال الفترة من ١٩٨٠ حتى ١٩٨٨ بمقدار ٢٩ مليار دولار بما يتجاوز كل ما ترتب على مصر من ديون منذ الخمسينات وحتى عام ١٩٨٠ بنحو ٨ مليارات دولار.

وقد تمكنت الحكومة المصرية من التخلص من قسم كبير من الديون الخارجية مقابل موقفها المؤيد للتحالف المضاد للعراق في حرب عام ١٩٩١، وأيضا مقابل تطبيق برنامج صندوق النقد الدولي وفتح السوق المصرية أمام الأجانب وبيع القطاع العام وخفض سعر الجنيه المصري مقابل العملات الحرة الرئيسية وتحرير سوق الصرف وفتح كل المجالات للقطاع الخاص المصري والأجنبي. لكن الديون الخارجية المصرية التي تراجعت إلى نحو ٢٦ مليار دولار في منتصف عام ٢٠٠١، عادت للتزايد لتصل إلى نحو ٣٠,٩ مليار دولار في نهاية مارس ٢٠٠٩، حسب بيانات البنك المركزي (النشرة الإحصائية الشهرية يونيه ٢٠٠٩، ص ٩٧).

لكن بالمقابل، أفرطت الحكومة في ديونها الداخلية بصورة مذهلة بسبب العجز المزمن والمتزايد في الموازنة العامة للدولة.

وقد ارتفعت قيمة إجمالي الدين العام المحلي من ٢١٧ مليار جنيه في يونيو عام ١٩٩٩، إلى ٧٤٥ مليار جنيه في نهاية مارس عام ٢٠٠٩، بزيادة نسبتها ٣,٣% خلال الفترة بين التاريخين المذكورين. والحقيقة أن الدين العام المحلي ونسبته من الناتج المحلي الإجمالي قد تجاوزت كل خطوط الأمان وهي تشكل قنبلة

هائلة موقوتة بدأت نذز انفجارها بارتفاع معدل التضخم بصورة كبيرة في الأعوام الثلاثة الأخيرة بصفة خاصة.

والأمر الذي يجعل المستوى الراهن لعجز الموازنة العامة للدولة والديون العامة المحلية المترتبة على هذا العجز، كارثة حقيقية، هو أن الإنفاق العام لم يكرس لتحقيق التنمية الحقيقية من خلال تحقيق إضافات كبيرة للجهاز الإنتاجي الصناعي بالذات، بما يلبي الاحتياجات الاجتماعية، ويساعد على خلق فرص العمل الدائمة، ويساهم في مكافحة البطالة المنتشرة في مصر، ويساعد على اختراق مجالات تكنولوجيا جديدة بصورة تساهم في تحديث الاقتصاد المصري، ومكافحة الفقر وتحقيق درجة مقبولة من العدالة الاجتماعية ومن ضمان حد أدنى من حياة كريمة للفقراء، بل إن هذا الإنفاق العام هو إنفاق أسمنتي بالأساس أي مكرس للبنية الأساسية، رغم أن مستوى البنية الأساسية في مصر يعتبر أكثر من ملائم لمستوى الدخل والنشاط الاقتصادي فيها، والمشكلة في هذه البنية الأساسية، تكمن في أن قسما كبيرا منها بالغ السوء وغير مطابق للمواصفات، وتسلمته الحكومة وأجهزتها من المقاولين الذين حصلوا على عقود بناء تلك المشروعات العامة، بهذا المستوى الذي يؤكد وجود فساد في عملية استلام المشروعات العامة. كما أن الإنفاق على قمع الشعب المصري وشل حيوته السياسية من خلال قوات الأمن المركزي وقوات مكافحة الشغب وأمن السجون المكتظة بالمعتقلين بلا مبرر، يقطع بدوره قسما مهما من الإنفاق العام.

وبغض النظر عن الفساد المستشري في مصر عموما، فإن الإنفاق العام يجب أن يتحول بشكل جوهري ليركز على إقامة المشروعات الصناعية لإنتاج السلع التي تحتاجها السوق المصرية على الأقل ولخلق فرص العمل وتحديث الاقتصاد، دون الخضوع لأي ابتزاز أيديولوجي رأسمالي منطرف يذهب إلى ضرورة تقليص أو إنهاء الدور الاقتصادي المباشر للدولة. وحتى لو وجدت الدولة أن هذا التوجيه

المقترح للإفناق العام يتناقض مع نظام الاقتصاد الحر الذي تتبعه، فإنها يمكن أن تقوم ببيع المصانع والمشروعات التي تبنيتها، لكن هذا البيع أو الخصخصة لا يمكن أن يتم بشكل نزيه إلا في وجود نظام ديموقراطي كامل ويملك الآليات القادرة على منع الفساد وكشفه ومكافحته ومعاقبة المسؤولين عنه إذا حدث. وهذا النظام الديموقراطي الكامل يتطلب تغيير أسس النظام السياسي المصري وهياكله الأساسية ووضع أسس دستورية وقانونية لتداول السلطة عبر تحديد مدة حكم أي رئيس بفترتين رئاسيتين لا يحق له الترشيح للمنصب بعدهما، مع انتخابه بشكل حر مباشر وتغيير المادة ٧٦ في الدستور والتي تم تغييرها بصورة مشينة من خلال استفتاء مزور ارتكبت خلاله السلطة التنفيذية وقوات الأمن أقصى التجاوزات والانتهاكات لحقوق وحرريات المواطنين في مصر. كما أن بناء هذا النظام الديموقراطي يتطلب إطلاق حرية إصدار الصحف، وحرية تكوين الأحزاب وإزالة ترسانة القوانين المقيدة للحرية، وتحقيق التوازن بين السلطات بدلا من الوضع الراهن الذي تتمتع فيه السلطة التنفيذية وبالتحديد رئيس الجمهورية بسلطات محكمة ومهيمنة وقاهرة على السلطتين التشريعية والقضائية. كما أنه يتطلب فصل أجهزة الدولة عن الحكومة، وفصل الدين عن الدولة ومنع قيام أي أحزاب على أساس ديني، كضرورة حيوية في بلد مزدوج الديانة مثل مصر، بدلا من سباق المتاجرة بالدين بين الدولة والمجموعات الدينية-السياسية، وسباق المتاجرة وملكية مفاتيح الدين الواحد، بين المجموعات الدينية-السياسية وبعضها البعض، بصورة تنزل بالدين إلى مستوى المنازلات السياسية المتدنية بين مستخدميه سياسيا، وتهدد وحدة الكيان الاجتماعي للأمة. كذلك فإن النظام الديموقراطي الحقيقي لا بد وأن يضمن حماية الإبداعات العلمية والفلسفية والفنية والأدبية من أي تدخل للسلطات الدينية وإخضاعها فقط لسلطة الدستور والقانون الذي تختاره الأمة ليساعدها على فتح آفاق التقدم وعلى أساس العناصر الإيجابية في تراثنا الحضاري، بما فيه الدين بالطبع، والعناصر

الإيجابية المشتركة مع الإنسانية بأسرها. كما أن النظام الديمقراطي الحقيقي لا بد وأن يضمن معاملة كل المواطنين من الرئيس إلى أصغر عامل أو فلاح أجير، على قدم المساواة أمام القانون واحترام حرياتهم وحقوقهم الإنسانية على غرار ما يحدث في أعرق البلدان الديمقراطية.

### خلاصة:

يمكن القول إجمالاً أن الاقتصاد المصري قد عاني في الثلاثين عاما الأخيرة من ضعف في النمو الاقتصادي الحقيقي بما جعل التغيير في مستويات معيشة المواطنين أبطأ كثيراً من المعدلات العالمية والإقليمية ومن معدلات التحسن في مستويات المعيشة في فترات سابقة. كما أدى بطء النمو الحقيقي للاقتصاد المصري، إلى جمود في تشغيل عاملين جدد مما أدى إلى ارتفاع معدل البطالة، بالذات بعد أن تشبعت أسواق الخليج بالعمالة المصرية، وتفضيل بلدان الخليج لاستخدام عمالة آسيوية، والانغلاق شبه الكامل لسوق العمل العراقية أمام المصريين بسبب الحروب. وقد ساهم في تفاقم البطالة، قيام الدولة في عام ١٩٨٤ بإنهاء استراتيجية التشغيل المبنية على قيام الدولة بتشغيل الخريجين، دون ان تبني استراتيجية حقيقية بديلة للتشغيل، ودون ان تبني نظاما لكفالة أو إعانة العاطلين، مما ساهم في اتساع نطاق البطالة وما تعنيه من رفع معدلات الإعالة وتزايد الفقر. كما أن هذا الواقع، ساهم في وضع أرباب العمل في موقع قوي إزاء العاملين، بحيث أصبحت عقود العمل، عبارة عن عقود إذعان في غياب منظومة حماية حقيقية من الدولة للعاملين لدى القطاع الخاص.

كما أدى انحياز الدولة للطبقة الرأسمالية إلى التجميد النسبي لنظام الأجور، بحيث أصبحت الأجور تتزايد بمعدلات بطيئة كنسبة من الأجور الأساسية المحدودة التي تقل عن خمس مخصصات الأجور وما في حكمها، بينما تزيد الأسعار بمعدلات

مرتفعة تسري على مجمل الاستهلاك، مما أدى إلى تدهور الأجور الحقيقية لقطاعات واسعة من المجتمع تشمل موظفي الدولة والعاملين العاديين في القطاع الخاص الكبير والمتوسط والصغير الرسمي وغير الرسمي، ويصل الأمر إلى حد الانهيار بالنسبة لأجور العاملين في الجهاز الحكومي بالذات. كما أن عدم وجود قيود أو ضوابط على الدخول الإضافية على الراتب الأساسي، جعل بعض القيادات العليا في الجهاز الحكومي والقطاع الخاص والهيئات الاقتصادية تحصل على بدلات وعمولات ومكافآت وأرباح وحوافز تصل إلى أرقام أسطورية، في وقت يعاني فيه زملائهم في العمل من مستويات بالغة التدني للأجر. كما أن هناك تباينا هائلا في الأجور عن نفس العمل في الجهاز الحكومي والهيئات الاقتصادية العامة والقطاع العام، والذي يقوم به موظفين يحملون نفس المؤهلات والمهارات، وذلك حسب الموقع وحجم الأموال التي تمر من خلالهن مما خلق تشوها حقيقيا في سوق العمل الحكومي.

كما تخلت الدولة عن التسعير الإجمالي والتعاوني للسلع والخدمات، وتركت الأسعار لقوى السوق دون أن تضع أي ضوابط حقيقية على الأسعار الاحتكارية التي تفرضها الاحتكارات الإنتاجية أو التجارية، فارتفعت الأسعار بصورة هائلة وخالية من المنطق بما أدى لتدهور القدرة الشرائية لدخول المواطنين الفقراء ومحدودي الدخل وبالذات كل من يعمل بأجر في الجهاز الحكومي والقطاع العام والهيئات الاقتصادية وفي الوظائف العادية لدى القطاع الخاص بمختلف أحجامه، وهو ما ساهم في النهاية في اتساع نطاق الفقر في مصر.

كما ساهمت السياسة النقدية التي سمحت بانخفاض كبير وسريع في سعر صرف الجنيه المصري مقابل العملات الحرة الرئيسية، في ارتفاع أسعار السلع المستوردة التي توازي نحو ثلث الناتج المحلي الإجمالي مما قاد موجات تضخمية كبيرة في الاقتصاد المصري في الثلاثين عاما الأخيرة، علما بأن التضخم يؤدي إلى

الإضرار بأصحاب حقوق العمل الذين يكسبون عيشهم من عملهم بالأجر، وهم ما يطلق عليهم أصحاب الدخل الثابتة وشبه الثابتة من العمال والموظفين وأرباب المعاشات، بينما يؤدي إلى زيادة قيمة ثروات وعوائد أصحاب حقوق الملكية، ويساهم بالتالي في تزايد الاختلال في توزيع الثروة والدخل داخل المجتمع.

كما شكلت السياسات الاقتصادية الكلية والجزئية وقوانين الضرائب والجمارك وبيع القطاع العام للرأسمالية المحلية والأجنبية (عملية الخصخصة) بأبخص الأثمان في عملية فساد عملاقة لم يشهد لها التاريخ المصري نظيرا من العهد الفرعوني وحتى الآن... شكلت كل هذه السياسات تجسيدا فجا لانحياز الدولة للطبقة الرأسمالية على حساب باقي المجتمع، خاصة بعد أن أصبحت الرأسمالية تسيطر بصورة مباشرة على الحكم من خلال وجود عدد كبير من كبار الرأسماليين الذين توجد علامات استفهام وجدل حول مصدر ثرواتهم، في مواقع نافذة في الحكومة وعلى رأس اللجان في مجلس الشعب.

وكل هذه الأمور ساهمت في خلق حالة من الاحتقان الاجتماعي المبنية على أسباب واقعية وموضوعية تتعلق بانتشار البطالة والفقر وسوء توزيع الدخل وانهيار الأجور الحقيقية للعاملين وانتشار الفساد الذي ينهش المال العام وحقوق المواطنين وعودة سيطرة رأس المال على الحكم بشكل مباشر بكل سوءاته حتى من المنظور الرأسمالي. وفي ظل هذا الاحتقان كان منطقيا أن تتصاعد حركات الاحتجاج الاجتماعي بالذات في أوساط العمال والموظفين، هذه الحركات التي تتوفر كل المبررات لتصاعدها إذا استمر الحال الراهن على ما هو عليه.